IUG Journal of Islamic Studies
Peer-reviewed Journal of Islamic University-Gaza
E-ISSN: 2410-5201
P-ISSN: 2410-8715
IUGJIS
Vol 31, No 3, 2023, pp 329 -360

Received on (25-10-2022) Accepted on (28-12-2022)
https://doi.org/10.33976/IUGJIS.31.3/2023/14

Reasons for individual narration of the Companions of hadiths issued in a group

Prof. (Muhammad Eid) Mahmoud Al-Sahib[*1]
Department of Fundamentals of Religion - Faculty of Sharia - University of Jordan – Jordan[*1]
[*]Corresponding Author: sahebsun@hotmail.com

Abstract:
This study deals with the hadiths issued by the Prophet in a group of companions and narrated only by individual not by a large number. Such narration led to questioning some authentic hadiths and challenge about them. This was for the claim that if it was authentuc, then the large number would have narrated it.
It appeared from the research that the Companions who received hadiths were of various types; some narrated many while others narrated just a few, others did not narrate what they received because of their death during the life of the Prophet, or because their life was short after him .
The study deals with reasons that led to such narration and reached conclusions after analysis and discussion, most important is that Tawatur or fame are not the bases of transmission but it is the authenticity of transmission, and that the narrations of the hadiths issued in a group have reasonable and acceptable reasons to be narrated by individuals. This transmission is sound and unquestioned, and have no defect or suspicion.

Keywords: Sunnah, narration, individuals of the companions, history of the Sunnah.

أسباب رواية آحاد الصحابة للحديث الذي صدر في جمع منهم

أ.د. (محمد عيد) محمود الصّاحب [1]
قسم أصول الدين – كلية الشريعة - الجامعة الأردنية - الأردن [1]

الملخص:
تناولت الدراسة مسألة الأحاديث التي صدرت عن النبي صلى الله عليه وسلم في جمع من الصحابة، ورواها آحادهم ولم يروها الجم الغفير منهم. وهذه الصورة من الرواية كانت مدخلاً للتشكيك ببعض الأحاديث الصحيحة وسببًا للطعن فيها؛ بحجة أنها لو صحت لرواها العدد الكبير ممن سمعها وتلقّاها.
وظهر من البحث أنّ الصحابة الذين نهلوا من علمه صلى الله عليه وسلّم وتحملوا حديثه كانوا أصنافًا؛ منهم المكثر ومنهم المقلّ، وأنّ بعضهم لم يؤدّ شيئًا مما تحمله عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، بسبب وفاته في حياة النبي صلى الله عليه وسلّم، أو لقصر حياته بعده عليه الصلاة والسلام.
وتعرّضت الدراسة للأسباب التي أدّت إلى رواية آحاد الصّحابة للأحاديث التي حدّث بها الرسول صلى الله عليه وسلّم في جمع منهم، وتوصّلت الدراسة – بعد التحليل والمناقشة – إلى عدد من النتائج، أهمها أنّ الرواية في أصل نقلها تقوم على خبر الآحاد، وأنه لا يشترط في قبولها التواتر أو الشهرة، وإنما الشرط في ذلك صحتها وصحة نقلها، وأنّ رواية آحاد الصحابة للأحاديث التي صدرت في جمع منهم لها أسباب معقولة ومقبولة، وأنّ هذه الصورة من الأداء صحيحة لا طعن فيها، ولا يلحق بها عيب أو شبهة.

كلمات مفتاحية: السنّة النبوية، رواية الحديث، الصحابة، آحاد الصّحابة، تاريخ السنّة.

المقدّمة:

إنّ الحمد لله، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمّدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم، وبعد:

فإنّ النبي صلى الله عليه وسلّم جاءنا بالهدى والعلم، وقد أدّى الأمانة التي حُمِّلها، وبلّغ الرسالة التي بُعِث بها، ونصح الأمة، وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، ولأجل ذلك كله صرف جميع وقته في التعليم والإرشاد والدعوة، ولم يدع حدثًا أو فرصة أو مناسبة إلا وحدث فيها، ولم يترك مكانًا إلا وبلّغ فيه دين ربه، فنجده يحدث في المسجد، والسوق، والسفر، والغزوات، وفي بيوت أزواجه، وفي غيرها، كما أنه حدث الجمع من الصحابة وحدث الفرد أو الأفراد منهم.

وممّا يُلفِت الأنظار أنّ كثيرًا من الأحاديث التي ألقاها النبي صلى آله عليه وسلّم في جموع الصحابة يرويها العدد القليل منهم، ولا يرويها جميعهم أو أكثرهم، ممّا أدّى إلى التشكيك ببعض الأحاديث والطعن في صحتها، بحجة أنّها لو صحّت لرواها الجمّ الغفير من الصّحابة ولما اقتصرت روايتها على الآحاد منهم.

وقد جاء هذا البحث ليلقي الضوء على هذه الإشكالية، ويجيب عن التساؤل المطروح حولها، وليُبيّن الأسباب وراء هذه الصورة من الرواية، وتم وسم البحث بـ (أسباب رواية آحاد الصحابة للحديث الذي صدر في جمع منهم).

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في مسألة رواية آحاد الصحابة لأحاديث صدرت عن النبي صلى الله عليه وسلّم في جموع منهم، ومعرفة أسباب ذلك، والكشف عن أحوال الصّحابة التي أدّت إلى هذه الصورة من الرّواية، وسوف تجيب الدراسة عن الأسئلة الآتية:

1. ما مفهوم آحاد الصحابة؟ وهل من تأصيل لرواية الآحاد في السنة النبوية؟
2. أين اتجه جهد الصحابة في تلقيهم العلم؟ وهل كان لتهيبهم من أداء الحديث أثر في رواية الآحاد؟
3. ما أثر الضوابط التي وضعها الخلفاء الراشدون في رواية الآحاد؟
4. هل كانت الوفاة المبكرة لبعض الصحابة أثر في رواية الآحاد؟
5. ما أثر أداء الحديث في مناسبة تستدعيه في رواية الآحاد الصحابة؟ وما علاقة تجزئة الحديث الطويل بذلك؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى الآتي:

1. بيان مفهوم آحاد الصّحابة، والتأصيل لروايتهم من السنّة النبويّة.
2. الكشف عن الهدف الرّئيس لتلقّي الصّحابة للعلم، وأنه اتجه بداية نحو التطبيق والعمل، قبل عنايتهم بالرواية.
3. بيان أثر الضوابط التي وضعها الخلفاء الراشدون لرواية الحديث، وأثر الوفاة المبكرة لبعض الصّحابة على رواية الآحاد.
4. بيان أنّ من أسباب رواية الآحاد؛ رواية الحديث في مناسبة تستدعيه، ورواية أجزاء من الحديث.

أهميّة البحث:

تظهر أهمية البحث في كونه يتناول مسألة هامّة من مسائل نقل الحديث وروايته، هي رواية آحاد الصحابة للحديث الذي حدّث به النبي صلى الله عليه وسلّم في جمع منهم، ويكشف عن أسباب ذلك، ويبيّن صور تحديث النبي صلى الله عليه وسلّم بأحاديثه الشريفة، وكيفيّة تلقي الصحابة لها، وأسباب تفاوتهم في أدائها، ويجيب عن التساؤلات في الموضوع، ويدفع الطعون والشبهات الناشئة عن ذلك.

الدراسات السابقة:

لا يوجد في حدود علمي واطّلاعي دراسة علمية تناولت موضوع البحث وعنوانه، ولكن يوجد كتب ودراسات تعرضت لبعض مفردات البحث من غير ربط لها بمسألة رواية آحاد الصحابة للحديث الذي سمعه العدد الكبير منهم. وهذه الكتب والدراسات، كثيرة العدد، ولذلك سوف أقتصر على بعضها بما يتناسب وشروط المجلة التي تقيد البحث المراد نشره بعدد معين من الصفحات.

أولًا: الكتب العلمية:

من الكتب العلمية التي تناولت بعض المسائل في البحث:

1. السنة ومكانتها في التشريع – مصطفى حسني السباعي.
2. السنة قبل التدوين – محمد عجاج الخطيب.
3. الاتجاهات العامة للاجتهاد ومكانة الحديث الآحادي منها – نور الدين محمد عتر.
4. كتابة السنة في عهد النبي صلى الله عليه وسلّم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية – رفعت فوزي عبد المطلّب.
5. استدراك بعض الصحابة ما خفي على بعضهم من السنن – سليمان بن صالح الثنيان.
6. دور الصحابة في حفظ السنّة ونشرها– ضياء محمد محمود جاسم

ثانيًا: الرسائل العلمية:

من الرسائل العلمية التي تناولت الصحابة وأحاديثهم:

1. أطروحة الدكتوراه تقدم بها "سامر عيسى بدارنه" إلى كلية الشريعة بجامعة اليرموك في الأردن، بعنوان "منهج الصحابة رضي الله عنهم في تحمل الحديث وأدائه وأثره في رواية الحديث"، وقد نوقشت في سنة 1430هـ/ 2010م.

تناول الباحث في دراسته في المبحثين الأول والثاني من الفصل الأول مسألة التثبت في رواية الحديث والتحري عنه، ومسألة الإقلال من الرّواية.

2. أطروحة دكتوراه تقدّم بها "عبد الرحمن بن عبد اللطيف الرّشدان" إلى كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، بعنوان "أحاديث الصحابة الذين ليس لهم إلَّا حديث واحد– جمعًا ودراسة لثلاثمائة ترجمة"، وقد نوقشت سنة 1421/ 1422هـ.

وقد عمل الباحث في هذه الأطروحة على دراسة من له حديث واحد من الصحابة رضي الله عنهم رجالًا ونساءً، وجعلهم في أربعة أبواب:

الباب الأول: أحاديث الصحابة الذين ليس لهم إلّا حديث واحد بإسناد ثابت.

الباب الثاني: أحاديث الصحابيات اللّاتي ليس لهن إلّا حديث واحد بإسناد ثابت.

الباب الثالث: أحاديث الصحابة الذين ذكر أنّ لهم حديثًا واحدًا ولم تثبت أسانيدها.

الباب الرابع: أحاديث الصحابيات اللّاتي ذكر أنّ لهن حديثًا واحدًا ولم تثبت أسانيدها.

وقد تم تقسيم كل باب إلى فصول، جعلها لمن عرف بالاسم، ثمّ من اشتهر بالكنية، ثم من اشتهر بالنسبة.

بحسب ثبوت الإسناد لكل واحد منهم، ثم الذين لم تثبت أسانيد أحاديثهم، وجعل الصحابة من الرجال في

3. وهناك رسالة ماجستير تقدم بها "مشعان محيي علوان الخزرجي" إلى كلية العلوم الإسلامية بجامعة بغداد، بعنوان "جهود الصحابة في نقل السنّة والمحافظة عليها"، وقد نوقشت في سنة 1997م، ولم أتمكن من الوقوف عليها.

ثالثًا البحوث العلمية:

من البحوث العلمية التي تناولت الصحابة وأحاديثهم:

1. الصحابة وجهودهم في خدمة الحديث النبوي – السيّد محمد نوح السيّد، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، جامعة قطر، عدد6، 1413هـ/ 1993م

2. الصحابة المكثرون من الرواية في ضوء قاعدتي التحمل والأداء– محمد عيد الصاحب، مجلة دراسات– الجامعة الأردنية، مجلد 21/ عدد6، 1994م

3. أسباب تفوق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط الحديث– سلطان سند العكايلة ومحمد عيد الصاحب، مجلة دراسات– الجامعة الأردنية، مجلد25/ عدد 2، 1419هـ/ 1998م.

وأود التوضيح بأن الدراسات الخاصة بخبر الآحاد وحجيته لم أذكرها ضمن الدراسات السابقة، لكون الدراسة المقدمة تخص رواية آحاد الصحابة، بمعنى رواية العدد القليل من الصّحابة للحديث الذي كان سمعه العدد الكثير منهم، ولا تخصّ موضوع خبر الآحاد الذي يقابل المتواتر في الاصطلاح.

منهجية البحث:

اتبعت في دراسة هذا البحث المناهج الآتية:

1. المنهج الاستقرائي الوصفي: وتم استخدام هذا المنهج في تتبع المادة العلمية، وجمع البيانات والمعلومات الخاصة بالدراسة، ووصف ظاهرة رواية آحاد الصحابة للحديث الذي صدر في جمع منهم، وتحليلها، وتفسيرها تفسيرًا علميًا، والكشف عن الأسباب التي أدّت إلى حدوثها.

2. المنهج التحليلي: وهذا المنهج تم استخدامه في تحليل النصوص التي تم الاستشهاد بها، وتوجيه أقوال العلماء بما يخدم أهداف البحث ويحقق نتائجه المرجوة.

3. المنهج الاستدلالي: وهذا المنهج تم استخدامه في الاستدلال بنصوص الأحاديث النبوية على ما اشتمل عليه البحث من أفكار وموضوعات.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث بعد المقدّمة إلى تمهيد وسبعة مطالب وخاتمة، وتفصيل ذلك بالآتي:

التمهيد: ويشتمل على التعريفات.

المطلب الأول: التأصيل لرواية الآحاد في السنّة النبوية.

المطلب الثاني: توجيه الجهد في تلقي العلم نحو التطبيق والعمل.

المطلب الثالث: علاقة التهيب من أداء الحديث برواية آحاد الصحابة.

المطلب الرّابع: أثر الضوابط التي وضعها الخلفاء الراشدون في رواية آحاد الصحابة.

المطلب الخامس: أثر الوفاة المبكرة لبعض الصحابة في رواية آحاد الصّحابة.

المطلب السادس: أثر أداء الحديث في مناسبة تستدعيه في رواية آحاد الصحابة.

المطلب السابع: علاقة تجزئة الحديث الطويل برواية آحاد الصحابة.

الخاتمة: وتشتمل على نتائج البحث.

التمهيد

التعريفات

أولًا: آحاد الصحابة:

1. الآحاد لغة:

الآحاد جَمْع أحَدٍ، والأَحَدُ: بمعنَى الواحِدِ؛ وهو اول العدد[1]، وهوَ اسْمُ يَوْمٍ من أيَّامِ الأسبوع، وهذا الجمع لا يصحّ في حقّ الله تعالى في اسمه (الأحد) لأنّه اسم لا يُوْصَفُ به إلاَّ هو سُبْحانَهُ وتعالى لِخُلوصِ هذا الاسْمِ الشَّريفِ له وحده[2].

ويطلق اسم الآحاد على المرتبة الأولى من أصول الأعداد الأربعة: الآحاد والعشرات والمئات والألوف[3].

ويجمع الأَحَدُ عَلى آحَاد وأُحْدَان بالضَّمّ؛ أَي سَواءٌ يكون الأَحدُ بمعنَى الْوَاحِد أَو بِمَعْنى الْيَوْم[4].

وأود الإشارة إلى أنّ العلماء استخدموا في عبارتهم كلمة (الآحاد) للدلالة على العدد القليل من الناس، فيقولون: "لا يعرفه إلا الآحاد".

قال فخر الدين الرازي معلقًا على الاشتقاق الذي ذكره صاحب الكشاف فيما يخص لفظ الصلاة: "... وَلَوْ جَوَّزْنَا أَنْ يُقَالَ: مُسَمَّى الصَّلَاةِ فِي الْأَصْلِ مَا ذَكَرَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ خَفِيَ وَانْدَرَسَ حَتَّى صَارَ بِحَيْثُ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْآحَادُ لَكَانَ مِثْلُهُ فِي سَائِرِ الْأَلْفَاظِ جَائِزًا، وَلَوْ جَوَّزْنَا ذَلِكَ لَمَا قَطَعْنَا بِأَنَّ مُرَادَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مَا تَتَبَادَرُ أَفْهَامُنَا إِلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي فِي زَمَانِنَا هَذَا، ..."[5].

وفي هداية الحيارى قال ابن قيم الجوزية: فَلَا يَزَالُ فِي الْعِلْمِ الْمَوْرُوثِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ شَيْءٌ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْآحَادُ مِنَ النَّاسِ أَوِ الْوَاحِدُ، وَهَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى قُرْبِ عَهْدِهَا بِنَبِيِّهَا"[6].

وقال القلقشندي[7] في صبح الأعشى[8] وهو يتكلم عن مذهب التعمية[9] عند الناس: "المذهب الأوّل أن يكتب بالأقلام القديمة الّتي ليست بمتداولة بين الناس مما لا يعرفه إلّا الآحاد، إذا وافق ذلك القلم اللغة الّتي تريد الكتابة بها"[10].

2. الآحاد اصطلاحًا:

الآحاد في الاصطلاح له عدّة اطلاقات، وذلك بحسب الفن الذي يعود إليه:

فعند المحدّثين: هُوَ الْخَبَر الَّذِي لم تبلغ نقلته فِي الْكَثْرَة مبلغ الْخَبَر الْمُتَوَاتر[11].

ويقسم عند المحدثين إلى ثلاثة أقسام: المشهور، والعزيز، والغريب[12].

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص70؛ والزبيدي، تاج العروس، ج7، ص376.

(2) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص264.

(3) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ص320.

(4) الزبيدي، تاج العروس، ج7، ص376.

(5) الرازي، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج2، ص275.

(6) ابن قيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، ج2، ص459.

(7) القلقشندي: هو أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن عبد الله القلقشندي ثم القاهري الشافعي، وهو أديب، فقيه، ومن تصانيفه: صبح الأعشى في قوانين الإنشاء، ونهاية الأرب في معرفة قبائل العرب. (انظر: كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، ج1، ص317)

(8) صبح الأعشى في صناعة الإنشا، كتاب كبير وضعه أبو العباس أحمد القلقشندي في صناعة الإنشا، ولم يغادر صغيرة ولا كبيرة في هذا الفن إلّا ذكرها. انظر: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ج2، ص1070.

(9) مذهب التعمية: مذهب يقوم على إعماء العوام عن الوقوف على معرفة الحقائق، وهذا المذهب ليس لمعتقديه وناشريه أسلوبًا واحدًا؛ بل لكل منهم أساليبه وآلياته بحسب الزّمان والمكان، وصنف العوام ومعتقداتهم. (انظر: مقالة الشيخ إبرهيم فواز، مذهب التعمية، موقع بنت جبيل: https://marchive.bintjbeil.org/article/87235

(10) القلقشندي، صبح الأعشى، ج9، ص230.

(11) الجزائري، توجيه النظر إلى أصول النظر، ج1، ص108.

(12) القاري، شرح نخبة الفكر، ص215.

وعند الأصوليين: هو ما عدا المتواتر[13]، وعرفه الآمدي بأنّه مَا كَانَ مِنَ الْأَخْبَارِ غَيْرُ مُنْتَهٍ إِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ[14].

وعند القرّاء: هُوَ مَا صَحَّ سَنَدُهُ وَخَالَفَ الرَّسْمَ أَوِ الْعَرَبِيَّةَ أَوْ لَمْ يَشْتَهِرْ الِاشْتِهَارَ الْمَذْكُورَ وَلَا يُقْرَأُ بِهِ[15].

وعند المحاسبين هو الواحد إلى التسعة. قالوا الواحد إلى التسعة آحاد وهو من أحد قسمي العدد المفرد[16].

وهذه التعريفات لا تنسجم مع موضوع البحث، ولا توفّر أساسًا يصلح البناء عليه في وضع تعريف إجرائي للآحاد.

فالآحاد عند المحدثين والأصوليين يقابل المتواتر، وموضوع البحث لا يعالج هذه المسألة، ثمّ إنّ شرط التواتر أن يرويه جمع عن جمع في كل طبقة من طبقاته، وأن تحيل العادة تواطؤ هذا الجمع على الكذب، ويضاف إلى هذا أنّ العلماء لم يتفقوا على عدد الجمع الذي يحصل به التواتر؛ حتى نقول إنّ ما دونه من العدد يكون للآحاد[17]، وبعض العلماء أطلقوا العدد ولم يحدّدوه، لكونهم قيّدوا التواتر بقيد: "أن تحيل العادة اتفاقهم على الكذب"[18].

وتعريف الآحاد عند القرّاء لا يصلح الاعتماد عليه في الدراسة، لكونه لا يشتمل على شيء يخص عدد الرّواة النقلة للحديث، واشتمل على شروط أخرى لا علاقة لها بالدراسة.

وأمّا الآحاد عند المحاسبين، فهو خاصّ بالأعداد التي تقابل العشرات، والمئات، وغيرها، والرقم فيها يبدأ بالواحد وينتهي بالتسعة، وهذا الرقم الأخير لفئة الآحاد لا يصلح في بعض الأحاديث التي تشملها الدّراسة، حيث يكون –أحيانًا– رقمًا كبيرًا بالنسبة لعدد الصحابة الذين تلقّوا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم ولا يكون عددًا قليلًا.

وبناء على ما تقدّم يبقى أولى التعاريف ما اشتمل على عبارة "العدد القليل" من الرواة، حيث يكون تحديد هذا العدد قائمًا على معرفة عدد الجمع الذي تلقى عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، فبعض الجمع كان يعدّ بألف أو بالآلاف مثل من سمع خطبته صلى الله عليه وسلّم يوم منى في حجّة الوداع، وبعض الجمع كان يعدّ بالمئات مثل من شهد غزوة أحد، وهناك بعض الجمع كان يعدّ بالعشرات، مثل عدد من كان يحضر جمعًا دعا إليه الرسول صلى الله عليه وسلّم، ونودِيَ إليه "بالصلاة جامعة".

---

(13) ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، ج1، ص302؛ وابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير، ج2، ص345.

(14) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي،ج2، ص31.

(15) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج1، ص264؛ وقطان، مناع، مباحث في علوم القرآن، ص179؛ وعتر، نور الدين، علوم القرآن، ص148.

(16) التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج1، ص71.

(17) هناك أقوال متعدّدة للعلماء في أقل ما يقع فيه التواتر من العدد، وتفصيل ذلك بالآتي:

ذَهَبَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِأَقَلَّ مِنْ خَمْسَةٍ فَمَا زَادَ"، ذهب إليه القاضي أبو الطيّب الطبري، وابْنُ السَّمْعَانِيُّ، وَحَكَاهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورٍ عَنِ الْجُبَّائِيِّ.

وقال قوم: لا تواتر بأقل من سبعة.

وذهب الإصطخرى إلى أنّه لا يجوز التواتر بأقل من عشرة.

وقال قوم من غير أصحاب الشافعي: أقل ما يتواتر به الخبر اثنى عشر.

وقال قوم: لا تواتر بأقل من عشرين.

وقال قوم: لا تواتر بأقل من أربعين.

وقال قوم: لا تواتر بأقل من سبعين.

وقال قوم: لا تواتر بأقل من ثلاثمائة وثلاثة عشر عدد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر.

وقد علق أبو المظفر السمعاني على ما ورد من أقوال فقال: "وهذه الأقاويل التي حكيناها عن غير الأصحاب –يعني الشافعية– ليست بشيء، وليست بمستندة إلى أصل يعلم، وخللها بين، والاعتلال فيها مضطرب، فلا معنى للالتفات إلى شيء من ذلك، والذى ذكره أصحابنا من القولين أمثل الأقاويل، والأولى أن لا يقع الالتفات إلى عدد ما سوى أنه كان يعتبر أن يكون أكثر من أربعة؛ لما ذكره الأصحاب. وإن قيل إن هذا العدد لا يعتبر أيضا لكن يعتبر وجود العلم بخبر المخبر لما يتصل به من شاهد الحال فيه صحيح أيضا على ما سبق بيانه، والأحسن ما قاله أكثر الأصحاب". (انظر: السمعاني، أبو المظفر منصور، قواطع الأدلة في الأصول، ج1، ص326–327؛ والقاري، شرح نخبة الفكر، ص165؛ والشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج1، ص131).

(18) السنيكي، زكريا بن محمّد، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، ج2، ص160.

وبناء على ما تقدّم، سوف يكون **تعريف الآحاد بخصوص الدراسة** هو: العدد القليل من الجمع الكثير.

والتعريف الإجرائي لآحاد الصّحابة: هو العدد القليل من الجمع الكثير من الصحابة.

المطلب الأول

التأصيل لرواية الآحاد في السنّة النبوية

أكثر الأحاديث النبوية أخبار آحاد، والقليل منها أخبار متواترة، ويعود ذلك إلى الأساس الذي انطلقت منه رواية الحديث والذي لم يُشترط فيها رواية جماعة عن جماعة، بل كان تحديث الواحد من الصحابة بالحديث دون جمع منهم، وقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله أصْل في هذا الباب، حيث كان يحدّث الواحد من الصحابة، ويرسل الواحد منهم رسولا إلى ملك أو أمير يدعوه إلى الإسلام، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

ما رواهُ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ، وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ القَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَآنِي، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهْ. قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ: إِنَّ المُكْثِرِينَ هُمُ المُقِلُّونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، فَنَفَحَ فِيهِ[19] يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ لِي: اجْلِسْ هَا هُنَا. قَالَ: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ[20] حَوْلَهُ حِجَارَةٌ، فَقَالَ لِي: اجْلِسْ هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ. قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الحَرَّةِ[21] حَتَّى لاَ أَرَاهُ، فَلَبِثَ عَنِّي فَأَطَالَ اللُّبْثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ، وَهُوَ يَقُولُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الحَرَّةِ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قَالَ: ذَلِكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الحَرَّةِ، قَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ. قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ شَرِبَ الخَمْرَ)[22].

فهذا الحديث الذي يرويه أبو ذر، يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدع فرصة ولا مناسبة إلا ويعلم أمته أمور دينهم؛ حتّى لو كان الذي يحدثه فردًا واحدًا، وأنّه لم يكن ينتظر حضور جماعة من الصحابة ليبلغهم ما أُمِر بتبليغه، فهذا أبو ذر يخرج ليلًا، ويوافق خروجه ومشيه خروج النبي صلى الله عليه وسلم، حتى إذا ما التقاه ناداه وأخذ يعلمّه بعض أمور الدين، ليتحملها وينقلها إلى غيره من المسلمين، وما تلقّاه أبو ذر يعدّ من القضايا الهامة من تعاليم الإسلام، وفيه جزء خاص بالآخرة ودخول الجنّة، وهو من مسائل العقيدة.

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: (يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ) [23].

وهذا الحديث الذي يرويه ابن عباس رضي لله عنهما يخصّ الأمّة جميعًا، وهو حديث هام لكونه يبني العقيدة الصحيحة لدى المسلم، ومع هذا بلغه النبي صلى الله عليه وسلّم لابن عبّاس ولم يحدّث به جماعة من الصّحابة.

---

(19) نفح فيه: النفح هو الضرب والرّمي، والمعنى ضرب يديه في المال بالعطاء، ويأتي على معنى رمي الشيء بسرعة (ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، ج1، ص358؛ وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج5، ص89).

(20) القاع: المستوى الصلب الْوَاسِع من الأَرْض وَقد يجْتَمع فِيهَا المَاء وَجمعه قيعان. (القاضي عياض، مشارق الأنوار، ج2، ص197).

(21) الْحرَّة: كل أَرض ذَات حِجَارَة سود بَين جبلين، وَإِنَّمَا يكون ذَلِك من شدَّة الْحر وَالشَّمْس فِيهَا، وَجَمعهَا حرار، وحر، وحرات، وأحرون فِي الرَّفْع وأحرين فِي النصب والخفض. (القاضي عياض، مشارق الأنوار، ج1، ص187).

(22) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرّقاق، باب المكثرون هم المقلّون، ج8، ص94، ح6443.

(23) رواه الترمذي وقال: " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". انظر: السنن ت شاكر، أبواب صفة القيامة والرقاق، باب، ج4، ص667، ح2516.

قال ابن دقيق العيد: "وقد رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم أهلاً للوصية مع صغره فقال له: "احفظ الله يحفظك" ومعناه: كن مطيعا لربك مؤتمراً بأوامره منتهياً عن نواهيه"[24].

ويفهم من كلام ابن دقيق العيد؛ أنّ العبرة في تلقي الحديث هي الحفظ والضّبط وليس كثرة العدد، وابن عباس رضي الله عنهما من هذا الصنف الذي يُركن إليه حفظًا وضبطًا، وهو الذي حاز دعوة الرسول صلى الله عليه وسلّم له بالتفقه في الدين.

وفيما يخص كتبه صلى الله عليه وسلّم، فقد بعث دِحْيَة الكلبي بكتاب إلى هرقل عظيم الرّوم يدعوه فيه إلى الإسلام[25]، وبعث عبد الله بن حذافة السهمي بكتاب إلى عظيم البحرين الذي دفعه إلى كسرى ملك الفرس، فقرأه كسرى ثمّ قام بتمزيقه، حتى دعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ[26].

ومن الأمثلة على إرسال النبي صلى الله عليه وسلّم رسله إلى القبائل أفرادًا ما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِك رضي الله عنه، قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلَهُ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَكَ، قَالَ: صَدَقَ. قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: اللهُ ...، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا، قَالَ: صَدَقَ. قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا، قَالَ: صَدَقَ. قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقَ. قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ) [27].

قال النووي معلّقًا: "وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَمَلُ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ"[28].

وإذا بحثنا في شروط نقل الحديث وروايته؛ نجد النبي صلى الله عليه وسلّم شرط شرطين في ذلك:

الأول: الوعي والحفظ للحديث، وهذا الشرط يؤخذ من قوله صلّى الله عليه وسلّم: (نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)، وفي رواية (نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا)[29].

قال ابن عبد البر: "ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم دعا لمن حفظ مقالته هذه فوعاها، ثم أداها تأكيدًا منه في حفظها وتبليغها"[30].

وقال: "فندب السامع لحديثه أن يؤديه كما سمعه ودعا له إذا فعل ذلك، ولا وجه للتبليغ إلا القبول وإلا لم يكن للتبليغ فائدة، وحسبك به فضيلة"[31].

الثاني: ترك الكذب عليه صلى الله عليه وسلّم؛ فلا ينسب الراوي إليه شيئًا لم يصدر عنه، ولا يضيف إليه قولًا لم يقله، ولا يغيّر في الحديث أو يحرّف فيه، حيث ثبت عنه صلى الله عليه وسلّم التحذير من ذلك، وبيّن أنّ عقوبة من يفعل ذلك النار. وقد ورد النهي عن الكذب في الحديث في روايات عدد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، منها:

حديث علي رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ) [32].

---

(24) ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية، ص76.

(25) انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ الوحي، ج1، ص8، ح7.

(26) انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان، ج1، ص23، ح64.

(27) مسلم، المسند الصحيح، كتاب، باب، ج1، ص41، ح12.

(28) النووي، شرح صحيح مسلم، ج1، ص171.

(29) رواهما الترمذي من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". انظر: السنن ت شاكر، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ج5، ص34، ح2658.

(30) ابن عبد البر، التمهيد، ج21، ص276.

(31) ابن عبد البر، الاستذكار، ج8، ص480.

(32) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص33، ص106.

وعن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) [33].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) [34].

وعن الْمُغِيرَةِ بن شعبة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) [35].

وكما يظهر من الروايات التي تمّ عرضها فإنّ من يتجرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكذب في حديثه، ويقول عليه ما لم يقل؛ فإنّ جزاءه النار. وكان النبي صلى الله عليه وسلّم قد وضّح أنّ الكذب عليه ليس بمثل الكذب على غيره، لأن الكذب في حديثه صلى الله عليه وسلّم هو كذب في الشرع والدين، وهو من باب الافتراء على رب العالمين الذي يُعدُّ من أعظم الفِرى، كما ورد في حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه[36]. وكما ورد في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ الذي بيّن فيه النبي صلى الله عليه وسلّم أنّ من كذب عليه متعمّدًا فليتبوّأ مقعده من النار [37].

ونجد النبي صلى الله عليه وسلّم في غير ما حديث يدعو بالنّضارة لمن روى عنه ولم يزد في كلامه شيئًا، فقال في حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه: (نَضَّرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ كَلَامِي ثُمَّ لَمْ يَزِدْ فِيهِ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى أَوْعَى مِنْهُ)[38]، وقال في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في حجة الوداع: (نَضَّرَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مَقَالَتِي فَلَمْ يَزِدْ فِيهَا فَرُبَّ حَامِلِ كَلِمَةٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهَا مِنْهُ)[39].

وإذا نظرنا إلى تحديث النبي نجد أنه اتخذ صورتين:

الأولى: تحديثه في جماعة من الصحابة.

والثانية: تحديثه لفرد أو أفراد من الصّحابة.

وبخصوص عدد المبلغين عن النبي صلى الله عليه وسلّم، فلم يكن بالعدد ذاته عند تحمّل الحديث، ويعود ذلك إلى أنّ الأداء ليس من شروط تحمّل الحديث، لأنّ الأداء مرهون بحفظ الراوي وضبطه؛ ويضاف إلى ذلك أن أداء الصحابة للحديث في حياته صلى الله عليه وسلّم كان قليلا، لكونه عليه الصلاة والسلام مرجع الناس في العلم أثناء حياته.

والناظر في واقع تبليغ حديثه صلى الله عليه وسلّم؛ يجد عدم اشتراط الجماعة في نقله ليكون مقبولًا، بل يصح نقله من قِبَل الراوي الواحد في حال حفظه وضبطه له. ويجد أصل ذلك في قوله صلى الله عليه وسلّم (نضّر الله أمرءًا) أو (نضّر الله عبدًا) باستخدام لفظ المفرد (امرءًا، وعبدًا) وليس باستخدام لفظ الجمع، مما يفيد أن رواية الحديث تصحّ برواية الواحد ولا يشترط فيها الجمع، ومعلوم

(33) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص33، ص108.

(34) مسلم، المسند الصحيح، المقدّمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص10، ح3.

(35) مسلم، المسند الصحيح، المقدّمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص10، ح4.

(36) حديث وَاثِلَة بْن الأَسْقَعِ يقول فيه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ).

البخاري، الجامع الصحيح – كتاب المناقب، باب، ج4، ص180، ح3509.

والفِرَى: جمع فِرْية وهي الكذب والبهت والاختلاق، ومعنى (يدعي إلى غير أبيه): أي ينتسب إلى غير أبيه. ومعنى (ان يُرِيَ عينه ما لم ترَ): أي يدعي أنه رأى شيئا في المنام وهو لم يره. (انظر تعليق مصطفى البغا على صحيح البخاري، ج4، ص180)

(37) حديثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يقولُ فيهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ – قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ – مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

انظر: مسلم، المسند الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، ج4، ص2298، ح3004.

(38) الطبراني، المعجم الكبير، ج20، ص82، ح155.

(39) الطبراني، مسند الشاميين للطبراني، ج1، ص291، ح508.

أن الأحاديث جميعًا إلا النذر اليسير منها هي أخبار آحاد، حتّى إنّ مصطلح (التواتر المعنوي)، هو في أصله أخبار آحاد، ولهذا فإنّه لا يبقى من الأحاديث المتواترة المنقولة من طريق جمع عن جمع؛ إلا الذي أطلق عليه العلماء (التواتر اللفظي).

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "فلما نَدَب رسول الله إلى استماع مقالته وحفظِها وأدائها أمراً يؤديها، وَالإِمْرُؤ واحدٌ، دلَّ على أنه لا يأمر أن يُؤدَّى عنه إلا ما تقوم الحجة به على من أُدِّيَ إليه، لأنه إنما يؤدَّى عنه حلال يُؤتَى، وحرام يُجتنب، وحدٌّ يقام، ومالٌ يؤخذ ويعطى، ونصيحةٌ في دين ودنيا"[40].

وقال: "ولم أعلم من التابعين أحدًا أُخْبَرُ عنه إلا قَبِل خبر الواحد، وأفتى به، وانتهى إليه، وابن المسيب يقبل خبر أبي هريرة وحده عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويجعله سنَّةً، وعروة يصنع ذلك في عائشة رضي الله عنها، ثم يصنع ذلك في يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، وفي حديث يحيى بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عمر، وعبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويثبِّت كلَّ ذلك سنةً، وصنع ذلك القاسم، وسالم، وجميع التابعين بالمدينة، وعطاء، وطاووس، ومجاهد بمكة، فقبلوا الخبر عن ابن عباس وحده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وثبَّتوه سنة، وصنع ذلك الشعبُّي، فقبل خبر عروة ابن مضرِّس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وثبَّته سنَّة، وكذلك قبل خبر غيره، وصنع ذلك إبراهيم النخعي، فقبل خبر علقمة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وثبتَّه سنة، وكذلك خبر غيره، وصنع ذلك الحسن وابن سيرين فيمن لقيا، لا أعلم منهم أحدًا إلا وقد روي هذا عنه، فيما لو ذكرتُ بعضه طال"[41].

وقال ابن حبان: "فأما الأخبار فإنها كلها أخبار آحاد[42] لأنه ليس يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر من رواية عدلين روى أحدهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما استحال هذا وبطل ثبت أن الأخبار كلها أخبار الآحاد وأن من تنكب عن قبول أخبار الآحاد فقد عمد إلى ترك السنن كلها لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد"[43].

وإذا نظرنا في صحيح البخاري، نجد أن الإمام البخاري أفرد كتابًا أطلق عليه اسم "كتاب أخبار الآحاد"، ذكر فيه أبوابًا تدل على صحة النقل بخبر الواحد، نحو: "باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام"، و "باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد"، و "باب خبر المرأة الواحدة".

وكان العلماء في شروحهم لكتب الحديث قد أخذوا من كثير من الأحاديث ما يدل على قبول خبر الآحاد في نقل الحديث وفيما يؤخذ منه في العقيدة والأحكام وسائر أمور الدين. ويظهر ذلك من الآتي:

علّق النووي على حديث معاذ بن جبل في بعثه إلى اليمن، وقول النبي صلى الله عليه وسلّم: (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ)، فقال: "وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ قَبُولُ خَبَرِ الْوَاحِدِ وَوُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ"[44].

وعلّق على حديث تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، فقال: "وَفِيهِ قَبُولُ خَبَرِ الْوَاحِدِ"[45].

وعلّق ابن حجر على حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ البَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا)، فقال: "وَفِيهِ قَبُولُ خَبَرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ مِنَ الصَّحَابَةِ"[46].

(40) الشافعي، الرسالة، ص402؛ والبيهقي، المدخل إلى علم السنن ت عوّامة، ج1، ص100.

(41) البيهقي، المدخل إلى علم السنن ت عوّامة، ج1، ص175.

(42) قول ابن حبان لا يقبل بإطلاقه لوجود أحاديث متواترة.

(43) ابن حبان، الصحيح، ج1، ص156.

(44) النّووي، شرح صحيح مسلم، ج1، ص197.

(45) المرجع السابق، ج5، ص9.

(46) ابن حجر، فتح الباري، ج4، ص475.

وبيّن في موضع آخر؛ أنّه شَاعَ فَاشِيًا عَمَلُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ، فَاقْتَضَى الِاتِّفَاقُ مِنْهُمْ عَلَى الْقَبُولِ[47].

وذكر العيني أنّ عادة الصحابة رضي الله عنهم قبول خبر الواحد، وأنّه مجمع عليه السّلف؛ معلوم بالتواتر من عادة النبي صلى الله عليه وسلّم في توجيهه ولاته ورسله آحادًا إلى الآفاق؛ ليعلموا الناس دينهم ويبلغوهم سنّة رسولهم[48]. كما ذكر أنّ قبُول خبر الْوَاحِد أمر مستفيض فِي الْأَحَادِيث[49].

ونقل – تعليقًا على حديث ضمام بن ثعلبة – قولَ ابْنِ بطال: "فِيهِ قبُول خبر الْوَاحِد، لِأَن قومه لم يَقُولُوا لَهُ: لَا نقبل خبرك عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم حَتَّى يأتينا من طَرِيق آخر"[50].

وأختم بما ذكره القرافي من أن بعض معجزاته صلى الله عليه وسلّم ممن حضرها الجمع العظيم نُقِلت آحادًا مع أنّ شأنها أن تكون متواترة[51].

وبناء على ماتقدم فإننا نجد السائد في رواية الحديث زمن الصحابة رضي الله عنهم هي رواية الآحاد، ولم يُنقَل إلينا رواية جمع من الصحابة لحديث ما إلا بصورة نادرة جدًا، تدخل تحت مصطلح التواتر اللفظي، وسوف يظهر من الأسباب التي سيتم عرضُها أثرها في رواية آحاد الصحابة لأكثر الأحاديث النبوية، ثمّ إنّ واقع الرواية في كتب السنة تؤيّد ذلك وتؤكّده.

المطلب الثاني

توجيه الجهد في تلقي العلم نحو التطبيق والعمل

كان هدف الصحابة الأول من تلقي العلم عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم هو العمل، وتطبيق ما جاء في كتاب الله وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلّم، ويظهر هذا من الحرص على حضور مجالسه صلى الله عليه وسلّم التي كان يعقدها، وسؤاله عمّا يقرب العبد من الله تعالى، ويدخله الجنة ويباعده من النار. ومن الأحاديث الواردة في هذا الباب وهي كثيرة:

مَا حدّثَ بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ: (لَقَدْ ظَنَنْتُ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ)[52].

وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: (كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ... الحديث) [53].

ومِمّا يؤكد أن الصحابة رضي الله عنهم كان همّهم الأول العمل بما تقتضيه السنّة إلى جانب ما جاء في كتاب الله تعالى؛ ما حصل في قصّة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه حينما استأذن على عمر رضي الله عنه ثلاثًا ولم يؤذن له، فرجع حينما لم يجد إذنًا

(47) المرجع السابق، ج13، ص234. بتصرف

(48) العيني، عمدة القاري، ج1، ص248.

(49) المرجع السابق، ج2، ص250، بتصرف.

(50) المرجع السابق،، ص22.

(51) القرافي، شرح تنقيح الفصول، ص356.

(52) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب صفة الجنّة والنار، ج8، ص117، ح6570.

(53) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب التناوب في العلم، ج1، ص29، ح89.

تطبيقًا لحديث الاستئذان (إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ)، فطالبه عمر أن يأتي بشاهد يشهد أن الحديث صدر عن النبي صلى الله عليه وسلّم، وإلّا سوف ينكل به ويوجعه(54).

فانطلق أبو موسى إلى مجلس فيه الأنصار فذكر ذلك لهم. فقال: ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) قالوا: بلى. لا يقوم معك إلا أصغرنا. قال: فقام معه أبو سعيد الخدري وأُبَيّ بنُ كَعْب رضي الله عنهما (فخلى عنه) (55).

وفي رواية لأبي سعيد عند مسلم، قال: (فَأَتَانَا – يعني أبا موسى– فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ؟» قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، قَالَ فَقُلْتُ: أَتَاكُمْ أَخُوكُمُ الْمُسْلِمُ قَدْ أُفْزِعَ، تَضْحَكُونَ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكُكَ فِي هَذِهِ الْعُقُوبَةِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ) (56)، وكان أبو سعيد يعلم أنّ الأمر مشتهر بين الصحابة لحاجة الناس إلى الاستئذان، فقال: (كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا) فَقَالَ عُمَرُ: (خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ) (57).

وفي رواية عند الخطيب البغدادي، قال أبو سعيد: (فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى، مُنْتَقِعًا لَوْنُهُ، وَأَنَا فِي حَلَقَةٍ جَالِسٌ، فَقُلْنَا مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: سَلَّمْتُ عَلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَنَا خَبَرَهُ، فَهَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، كُلُّنَا قَدْ سَمِعَهُ)(58).

ومن مجموع الروايات المعروضه وغيرها من الروايات في قصّة أبي موسى؛ يتبيّن لنا أنّ الحديث كان يعلمه جمع من الصحابة، بدليل قولهم (كلنا قد سمعه)، ثمّ إنّ ضحكهم من فزع أبي موسى يعود إلى أن أمر الاسئذان معلوم مشهور ولا يستحق الفزع، ونجد أنّ أبا موسى بداية طبق الحديث وعمل بمقتضاه، ولم يروه إلّا بعد اعتراض عمر رضي الله عنه على رجوعه حينما لم يسمع إذنًا منه.

وممّا يشهد تطبيق الصحابة للسنة وعنايتهم بالعمل بما صدر عنه صلى الله عليه وسلّم، قول ابنِ مَسْعود رضي الله عنه: (لَعَنَ اللَّهُ الوَاشِمَاتِ وَالمُوتَشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ) فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: 7]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا) (59).

فهذه الرواية تبيّن أن ابن مسعود رضي الله عنه لم يحدث بهذا الحديث بداية، وإنّما قاله تطبيقًا لما قاله رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فلعن الأصناف المذكورة كما لعنها رسول الله، ودليل ذلك أنّ أم يعقوب لم يصلها الحديث مرفوعًا، وإنما سمعت به من قول ابن مسعود، ولهذا جاءته وقالت (إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ)، فجاء ردّه رضي الله عنه أنّ ما قاله هو قول الرسول صلى الله عليه وسلّم فرفع الحديث، وكان قوله تطبيقًا لما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلّم فقال مثل قوله.

(54) المرجع السابق، كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثًا، ج8، ص54، ح6245؛ ومسلم، المسند الصحيح، كتاب الآداب، باب الاستئذان، ج1، ص1694، ح2153.

(55) أحمد، المسند ط الرسالة، ج32، ص388، ح19611؛ ومسلم، المسند الصحيح، كتاب الآداب، باب الاستئذان، ج3، ص1696، ح2154.

(56) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الآداب، باب الاستئذان، ج3، ص1695، ح2153.

(57) المرجع السابق.

(58) الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص92.

(59) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب {وما آتاكم الرسول فخذوه}، ج6، ص147، ح4886؛ ومسلم، المسند الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، ج3، ص1678، ح2125.

وهناك موقف آخر في الحديث يدلّ على تطبيق الصحابة لسنّة النبي عليه الصلاة والسلام، هو أنّ ابن مسعود ردّ على قول أمّ يعقوب حينما قالت: (فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ!) فقال: (فَاذْهَبِي فَانْظُرِي)، ولمّا ذهبت ولم ترَ شيئًا، أكّد لها التزام زوجته بالسنة، فقال: (لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا) [60].

ويتبيّن ممّا سبق أن الصحابة رضي الله عنهم كان هدفهم الأول من التلقي عن رسول الله هو تطبيق شرع الله والالتزام بأحكامه، وأنّ الرّواية وتبليغ حديثه صلى الله عليه وسلّم، فكانت تأتي في المرتبة بعد ذلك، وكان من المعلوم أنّها مشروطة بالحفظ والاتقان، ولهذا لم يتوسع الصحابة في أداء الحديث، وكان المكثرون منهم قلة؛ توافرت لهم الأسباب للإكثار من رواية الحديث، والناظر في كتاب "أسماء الصحابة وما لكل واحد منهم من العدد" لابن حزم[61]، يجد ما يؤكّد ذلك، وفي الجدول الآتي تلخيص لذلك:

عدد الصحابة الذين أوردهم ابن حزم في كتابه (999) تسعُمائة وتسعةٌ وتسعون موزعين على النحو الآتي:

	عدد الأحاديث	عدد الصحابة		عدد الأحاديث	عدد الصحابة
1	صاحب الألوف	**1**	14	أصحاب الثلاثة عشر	**7**
2	أصحاب الألفين	**3**	15	أصحاب الإثني عشر	**9**
3	أصحاب الألف	**3**	16	أصحاب الأحد عشر	**8**
4	أصحاب المئين	**7**	17	أصحاب العشرة	**14**
5	أصحاب المائتين	**4**	18	أصحاب التسعة	**12**
6	أصحاب المائة	**20**	19	أصحاب الثمانية	**20**
7	أصحاب العشرات	**87**	20	أصحاب السبعة	**28**
8	أصحاب التسعة عشر	**2**	21	أصحاب الستة	**26**
9	أصحاب الثمانية عشر	**6**	22	أصحاب الخمسة	**29**
10	أصحاب السبعة عشر	**3**	23	أصحاب الأربعة	**52**
11	أصحاب الستة عشر	**3**	24	أصحاب الثلاثة	**76**
12	أصحاب الخمسة عشر	**4**	25	أصحاب الاثنين	**120**
13	أصحاب الأربعة عشر	**10**	26	أصحاب الأفراد	**446**

ومن النظر في الأرقام الموجودة في الجدول نجد عدد أصحاب الحديث الواحد قريبًا من أربعمائة وخمسين صحابيًا، ونجد أصحاب الحديثين والثلاثة قريبًا من مائتي صحابي، ونجد من له رواية لأقل من عشرة أحاديث هم الغالبية العظمى من الصحابة، حيث بلغ عددهم (809) ثمانمائة وتسعة صحابي، وهذا الرقم يدل على عدم التوسع في الرواية، ويبيّن أثر ذلك في رواية الآحاد.

(60) معناه: أنّها لو فعلت ما يخالف قول النبي صلى الله عليه وسلّم، لَمْ نُصَاحِبْهَا وَلَمْ نَجْتَمِعْ نَحْنُ وَهِيَ، بَلْ كُنَّا نُطَلِّقُهَا وَنُفَارِقُهَا. انظر: النووي، شرح صحيح مسلم (المنهاج)، ج14، ص107.

(61) هذا الكتاب قال ابن حزم في مقدّمته: "ذكر من روى عن النبي صلى الله عليه وسلّم من الصحابة حديثًا فما فوقه؛ ممن نقل إلينا الحديث عنهم على مراتبهم في ذلك: أصحاب الألوف في ذلك، ثمّ أصحاب الألفين، ثمّ أصحاب الألف فما دون ذلك"، وكان صاحب الألوف أبو هريرة رضي الله عنه وحده.
وبعد عرض أسماء أصحاب الألوف، عرض لأسماء من روى المئات من الأحاديث، ثم أسماء من روى العشرات، ثمّ أصحاب التسعة عشر، والثمانية عشر، وما دونها حتّى عرض أخيرًا أسماء أصحاب الأقراد.

المطلب الثالث

علاقة التهيب من أداء الحديث برواية آحاد الصحابة

بعض الصحابة مع تحمله الكثير للحديث إلّا أنه كان قليل الرواية، ويعود ذلك إلى خشيته من الخطأ؛ وخوفه من الكذب في حديثه صلى الله عليه وسلّم، ويعدّ هذا من باب الاحتياط، وهو من الأسباب التي أدّت إلى رواية آحاد الصحابة للأحاديث التي صدرت عن النبي صلى الله عليه في جمع منهم.

قال ابن قتيبة: "وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْ جُلَّةِ الصَّحَابَةِ، وَأَهْلِ الْخَاصَّةِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَبِي بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يُقِلُّون الرِّوَايَةَ عَنْهُ، بَلْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَا يَكَادُ يَرْوِي شَيْئًا كَسَعِيدِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ"[62].

وذكر ابن قتيبة أن بعض الصحابة أمسك عن الرواية خشية التقوّل على رسول الله صلى الله عليه، أو الخطأ في حديثه، وفي هذا قال: "أَفَمَا تَرَى تَشْدِيدَ الْقَوْمِ فِي الْحَدِيثِ –يعني الصحابة– وَتَوَقِّيَ مَنْ أَمْسَكَ، كَرَاهِيَةَ التَّحْرِيفِ، أَوِ الزِّيَادَةِ فِي الرِّوَايَةِ، أَوِ النُّقْصَانِ، لِأَنَّهُمْ سَمِعُوهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عليَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَده من النَّار)"[63].

وقد بيّن محمد عجاج الخطيب أنّ الصّحابة رضي الله عنهم احتاطوا في رواية الحديث، خشية الوقوع في الخطأ، وَخَوْفًا مِنْ أَنْ يَدْخل إِلَى السُنَّةِ المُطَهَّرَةِ مَا لَيْسَ مِنْها بِالكَذبِ أوِ التَّحريفِ، ولهذا تَتَبَّعُوا كُل سَبيلٍ يَحفظُ علَى الحَديثِ نُورهُ، فآثَرُوا الاعتِدالَ في الروايةِ عَن رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبَعضُهُم فَضَّلَ الإقْلالَ منَ رِوايتِها، ولِذا رأينا بَعضَهُم معَ كَثرَةِ تَحمُّله عَنَ الرَّسولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُكْثرُ مِنَ الرِّوَايةِ عَنْهُ، حَتّى إنَّ منهم من لا يكاد يحدث حَدِيثًا واحدًا[64].

ومن الصحابة الذين هابوا التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم الخليفة الرّاشد عثمان بن عفّان، حيث يَقُول عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا حَدَّثَ أَتَمَّ حَدِيثًا وَلا أَحْسَنَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ. إلا أَنَّهُ كَانَ رَجُلا يَهَابُ الْحَدِيثَ"[65].

وكان عثمانُ رضي الله عنه قد بيّن سببَ هَيبَتِهِ فقالَ: " فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لا أكونَ أَوْعَى لِأَصْحَابِهِ مِنْهُ، إلاَ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) [66].

والاحتياط في الرواية أدّى إلى عدم الإكثار منها، والإقلال من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم. قال عبدُ الرحمن بنُ أبي ليلى: (أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُرَاهُ قَالَ: فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَمَا كَانَ مِنْهُمْ مُحَدِّثٌ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ، وَلَا مُفْتٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا)[67].

وفي قوله: "إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ"، ما يفيد أن الواحد من الصحابة كان يغنيه عن أداء الحديث أداء غيره له، وهذا يعني أنّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا إذا علموا أن أحدهم روى حديثًا، فإنّهم يكتفون بروايته.

ونجد خشية الصحابة من الخطأ في الحديث، أو الزيادة والنقص فيه في قول كثير من الصحابة، ومن هذه الأقوال:

ما تقدّم من قول عثمان بنِ عفّان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نُحَدِّثَ ...).

---

(62) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص90.

(63) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص90 بتصرف.

(64) الخطيب، محمد عجاج، السنة قبل التدوين، ص92، بتصرف.

(65) المرجع السابق، بتصرف.

(66) الكعبي، عبد الله بن أحمد، قبول الأخبار ومعرفة الرجال، باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص117.

(67) ابن المبارك، الزهد، باب من طلب العلم لعرض في الدنيا، ج1، ص19، ح54؛ وابن سعد، الطبقات الكبرى ط العلمية، ج6، ص166؛ وابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ، باب تدافع الفتوى وذم سارع إليها، ج2، ص1120، ح2199.

وقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْن الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُ وَجْهٌ وَمَنْزِلَةٌ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[68].

وفي هذاالأثر يبين الزبير رضي الله عنه أنّ له قُرْبًا وقرابةً من رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وبسبب ذلك كثرت مجالسته له، وكثر سماعه منه، ولكن منعه من إكثار التحديث عنه خوفه من الكذب عليه صلى الله عليه وسلّم[69].

قال حاتم العوني تعليقًا على قول الزبير رضي الله عنه: "فهذا يدل على أن الزبير بن العوام رضي الله عنه كان يرى أن وعيد هذا الحديث ينال المخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ما قال، سواء أكان ذلك عن خطأ أو عن عمد"[70].

وصرح أنس بن مالك رضي الله عنه بخشيته من الخطأ في حديث النبي صلى الله عليه وسلّم، فقالَ: (لَوْلَا أَنْ أَخْشَى أَنْ أُخْطِئَ؛ لَحَدَّثْتُكُمْ بِأَشْيَاءَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنَّهُ قَالَ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[71].

وكان ابن حجر بيّن سبب إحجام أنس عن التحديث بأشياء سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلّم ، فقال: فَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا مَا تَحَقَّقَهُ وَيَتْرُكُ مَا يَشُكُّ فِيهِ"[72].

وَعَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ: أَنَّ بَنِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالُوا لأَبِيهِمْ: يَا أَبَانَا أَلا تُحَدِّثُنَا كَمَا تُحَدِّثُ الْغُرَبَاءَ؟ قَالَ: (أَيْ بَنِيَّ إِنَّهُ مَنْ يُكْثِرْ يُهْجِرْ[73]) [74].

وقول أنس هذا يرشد إلى أنّ الإكثار من التحديث ربما أدى إلى الخلط في الكلام، ولعله يقصد الخلط في الأحاديث عند الإكثار منها.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قُلْنَا لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (كَبِرْنَا وَنَسِينَا , وَالحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَدِيدٌ) [75].

وقد أدّى تشدد عمر رضي الله عنه في نقل الحديث وروايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلى تروّي الصّحابة فيما يُؤَدُّونَ من الأحاديث، فكان له الفضل الكبير في صيانة الحديث من التحريف والخطأ، وقد طَبَّقَ ذلك الصحابة أَيْضًا[76]. قال ابن سعود رضي الله عنه: "لَيْسَ العِلْمُ بِكَثْرَةِ الحَدِيثِ، وَلَكِنَّ العِلْمَ الْخَشْيَةُ"[77].

المطلب الرّابع

أثر الضوابط التي وضعها الخلفاء الراشدون في رواية آحاد الصحابة

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلّم لم يكن الناس بحاجة إلى كثيرٍ من العلم أو التوسع في طلبه، وذلك لقرب العهد برسول الله صلى الله عليه وسلّم، الذي بلغهم الدين كاملا، وتركهم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، والذي تلا عليهم قول الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة: 3].

(68) رواه البخاري وأبو داود وغيرهما، واللفظ لأبي داود.

انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النّبي صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص33، ح107؛ وأبو داود، السنن، كتاب العلم، باب التشديد في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ج3، ص319، ح3651.

(69) العظيم آبادي، محمد أشرف، عون المعبود ومعه حاشية ابن القيم، ج10، ص59.

(70) العوني، حاتم، المنهج المقترح لفهم المصطلح، ص27.

(71) أحمد، المسند، ج20، ص166، ح12764.

(72) ابن حجر، فتح الباري، ج1 ص201.

(73) الهجر: هو الخلط في الكلام. (ابن الأثير، النهاية، ج5، ص245).

(74) ابن سعد، الطبقات الكبرى ط العلمية، ج7، ص16.

(75) ابن ماجه، السنن، أبواب السنّة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص18، ح24.

(76) الخطيب، محمد عجاج، السنة قبل التدوين، ص96، بتصرف.

(77) أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، مختصر المؤمّل في الرد إلى الأمر الأول، فصل في صفة أهل العلم، ص32.

والكلام السابق؛ لا يعني أنّ المسلمين لم يكونوا بحاجة إلى أن نقل ما نهلوه من رسول الله صلى الله عليه وسلّم، أو لم يكونوا بحاجة إلى شيء من العلم، بل إنّ الحاجة كانت موجودة، ولكن كانت في حدود ضيقة، وفي مسائل محدّدة، ومن فضل الله تعالى على هذه الأمة أن جعل الخلافة بعد رسول الله في أهل العلم والفضل من المسلمين بل كانت في أفضل الصحابة، الذين وضعوا القواعد والضوابط التي تضبط ما ينقل من العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ومنها التثبت من حديث النبي صلى الله عليه وسلّم.

وإذا نظرنا إلى تثبت الخلفاء الراشدين في الحديث؛ فإنّنا نجد أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه أول من وضع مبدأ التثبت في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم كما ذكر الذهبي، حيث بيّن أنّ أَوَّلَ مَنْ احْتَاطَ فِي قَبُولِ الأَخْبَارِ أبو بكر رضي الله عنه[78]، واستشهد بحديث قَبِيْصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: (مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ وَمَا عَلِمْتُ لَكِ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا. فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ. فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ. ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا؟ فَقَالَ لَهَا: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لِغَيْرِكِ، وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي الْفَرَائِضِ شَيْئًا، وَلَكِنَّهُ ذَلِكَ السُّدُسُ. فَإِنِ اجْتَمَعْتُمَا فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيَّتُكُمَا خَلَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا)[79].

وكان ثاني الخلفاء الراشدين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلّم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد أمر الصحابة بالإقلال من رواية الحديث حفاظًا على السنة النبوية من التجرؤ عليها، والتقليل من شأنها، وممّا ورد في ذلك ما رواه قُرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا، فَشَيَّعْنَا عُمَرَ إِلَى صِرَارٍ[80]، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ لنا: (تَدْرُونَ لِمَ خَرَجْتُ مَعَكُمْ؟ قُلْنَا: أَرَدْتَ أَنْ تُشَيِّعَنَا وَتُكَرِّمَنَا. قَالَ: إِنَّ مَعَ ذَاكَ لَحَاجَةٌ خَرَجْتُ لَهَا. إِنَّكُمْ تَأْتُونَ بَلْدَةً، لِأَهْلِهَا دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ. فَلَا تَصُدُّوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ. قَالَ قُرَظَةُ: فَمَا حَدَّثْتُ بَعْدَهُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم) [81].

وفي رواية: فَلَمَّا قَدِمَ قَرَظَةَ قَالُوا: حَدِّثْنَا، قَالَ: نَهَانَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)[82].

ويظهر من حديث قرظة أنّ لعمر بن الخطاب هدفًا آخر من التشدد في الرواية، تمثّل بالمحافظة على القرآن الكريم، حيث قدّم العناية به والاشتغال بحفظه؛ لأنّه مصدر التشريع الأول، ثمّ جعل العناية بالسنّة النّبوية ثانيًا لكونها تأتي في المنزلة بعد كتاب الله تعالى، رغم أن الأحكام فيها مساوية للأحكام التي في القرآن الكريم.

وقد ذكر ابن قتيبة أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كَانَ شَدِيدًا عَلَى مَنْ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ، أَوْ أَتَى بِخَبَرٍ فِي الْحُكْمِ لَا شَاهِدَ لَهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّه كانَ يَأمرُ الصّحَابةَ بِأَنْ يُقِلُّوا الرِّوايةَ، يُرِيدُ بِذَلِكَ: أَنْ لَا يَتَّسِعوا فِيها، حتّى لاَ يَدْخُلُهَا الشَّوْبُ؛ وَحتّى لَا يَقَعُ فِيها التَّدْلِيسُ وَالْكَذِبُ مِنَ الْمُنَافِقِ وَالْفَاجِرِ وَالْأَعْرَابِيِّ[83].

وكَانَ الخطيب قَد قَالَ: "إِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا وَجْهُ إِنْكَارِ عُمَرَ عَلَى الصَّحَابَةِ رِوَايَتَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَشْدِيدَهُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ؟ قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ عُمَرُ احْتِيَاطًا لِلدِّيْنِ، وَحُسْنَ نَظَرٍ لِلْمُسْلِمِينَ. لِأَنَّهُ خَافَ أَنْ يَتْكُلُوا عَنِ الْأَعْمَالِ وَيَتَّكِلُوا عَلَى ظَاهِرِ الْأَخْبَارِ، وَلَيْسَ حُكْمُ جَمِيعِ الْأَحَادِيثِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَلَا كُلُّ مَنْ سَمِعَهَا عَرَفَ فَقْهَهَا. فَقَدْ يَرِدُ الْحَدِيثُ مُجْمَلًا، وَيُسْتَنْبَطُ مَعْنَاهُ وَتَفْسِيرُهُ

(78) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج1، ص9.

(79) أبو داود، السنن، أبواب السنّة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ج3، ص121، ح24؛ ومالك، الموطأ، كتاب الفرائض، باب ميراث الجدّة، ج2، ص513، ح4. تقدم تخريجه

(80) صِرَار بكسر أوله: موضع على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق، وقيل ماء قرب المدينة محتفر جاهليّ على سمت العراق (انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج3، ص298).

(81) الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص88، بتصرف.

(82) المرجع السابق.

(83) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص89.

مِنْ غَيْرِهِ. فَخَشِيَ عُمَرُ أَنْ يُحْمَلَ حَدِيثٌ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ، أَوْ يُؤْخَذَ بِظَاهِرِ لَفْظِهِ والْحُكْمُ بِخِلَافِ مَا أُخِذَ بِهِ وَنَحْوٌ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى الْحَدِيثُ الْآخَرُ"(84).

وَقَالَ: "وَكَذَلِكَ نَهَى عُمَرُ الصَّحَابَةَ أَنْ يُكْثِرُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ إِشْفَاقًا عَلَى النَّاسِ أَنْ يَتْكُلُوا عَنِ الْعَمَلِ اتِّكَالًا عَلَى الْحَدِيثِ، وَفِي تَشْدِيدِ عُمَرَ أَيْضًا عَلَى الصَّحَابَةِ، وَفِي رِوَايَتِهِمْ حِفْظٌ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَرْهِيبٌ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يُدْخِلَ فِي السُّنَنِ مَا لَيْسَ مِنْهَا، لِأَنَّهُ إِذَا رَأَى الصَّحَابِيَّ الْمَقْبُولَ الْقَوْلِ، الْمَشْهُورَ بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ تُشُدِّدَ عَلَيْهِ فِي رِوَايَتِهِ، كَانَ هُوَ أَجْدَرُ أَنْ يَكُونَ لِلرِّوَايَةِ أَهْيَبَ، وَلِمَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِي النَّفْسِ مِنْ تَحْسِينِ الْكَذِبِ أَزْهَبَ"(85).

وسمع عَبْدُ اللَّهِ بْن عَامِرٍ الْيَحْصِبِيُّ مُعَاوِيَةَ، يخطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، بِدِمَشْقَ، يَقُولُ: (أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَأَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا كَانَ يُذْكَرُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)(86).

وجاء في رواية عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الآفاق وأقامهم عنده في المدينة، ولم يفارقوه حتّى مات(87).

ويعدُّ صنيع عمر رضي الله عنه هذا، وجمعه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة دعمًا لسياسته في إقلال الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، حيث إن المدينة المنورة كانت تمثل مركز العلم منذ هجرة الرسول صلى الله عليه وسلّم إليها؛ ولم يكن أهلها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلّم بحاجة ماسّة إلى تعليمهم سنّته أو تحديثهم بحديثه إلّا في حدود ضيقة، وذلك لقرب العهد برسول الله صلى الله عليه وسلّم.

قال السباعي: "انقضى عصر الشيخين وَالسُّنَّةُ محفوظة في صدور الصحابة غير شائعة الانتشار كثيراً، لا في الأقطار، لأن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ منع أكثر الصحابة من مغادرة المدينة إلا لأفراد؛ اقتضت المصلحة خروجهم، ولا في المدينة نفسها لأن سياسته كما رَأَيْتَ كانت تقوم على توفر العناية بالقرآن وتقليل الحديث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، منعاً لِلْتَزَيُّدِ فيه واحتراساً من الخطأ والوهم في روايته"(88).

وكان الطحاوي قد ردّ على من اعترض على صنيع عمر من حيث إنّ الناس لا تقف على ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلا بما حدثهم به أصحابه عنه، وعمر رضي الله عنه بفعله ما فعل مع الصحابة؛ يقطع الناس عمّا صدر من رسول الله صلى الله عليه وسلّم، فأجاب الطحاوي: " بأَنَّ عُمَرَ كَانَ مَذْهَبُهُ حِيَاطَةَ مَا يُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ كَانَ الَّذِينَ رَوَوْهُ عُدُولًا، إِذْ كَانَ عَلَى الْأَئِمَّةِ تَأَمُّلُ مَا يُشْهَدُ بِهِ عِنْدَهُمْ، مِمَّنْ قَدْ ثَبَتَ عَدْلُهُ عِنْدَهُمْ، فَكَانَ عُمَرُ فِيمَا يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَا يَحْفَظُهُ عَنْهُ كَذَلِكَ أَيْضًا، وَكَذَلِكَ فَعَلَ بِأَبِي مُوسَى مَعَ عَدْلِهِ عِنْدَهُ، فِيمَا حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِي الِاسْتِئْذَانِ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَّا فِي كِتَابِنَا هَذَا، وَقَدْ وَقَفَ عَلَى ذَلِكَ مِنْهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمَنْ سِوَاهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ وَقَفُوا عَلَى ذَلِكَ مِنْهُ، وَلَمْ يُنْكِرُوهُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُخَالِفُوهُ فِيهِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى مُوَافَقَتِهِمْ إِيَّاهُ عَلَيْهِ"(89).

ونفى محمد عجاج الخطيب وجود تَنَاقُض بين وصية عمر للصحابة بالإقلال من الرواية وبين اهتمامه بالسنّة وإجلاله للحديث الشريف، فهو إذا طلب الإقلال من الرواية فإنما يطلبه من باب الاحتياط لحفظ السُنَنِ والترهيب من الرواية، وأما من كان يتقن ما

(84) الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص88.

(85) المرجع السابق، ص90.

(86) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج15، ص317.

(87) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق، وقال ابن كثير: "إسناده جيد".

انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج40، ص500؛ وابن كثير، مسند الفاروق، ج2، ص654.

(88) السباعي، مصطفى، السنة ومكانتها في التشريع ط المكتب الإسلامي، ص72.

(89) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج15، ص313، بتصرّف.

يُحَدِّثُ به ويعرف فقهه وحكمه فلا يتناوله أمر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فكل ما ورد عن أمير المؤمنين إنما يدل على المحافظة على السُنَّةِ ونشرها وتبليغها صحيحة، وَلاَ يَتَيَسَّرُ نشرها صحيحة مَا لَمْ يَتَثَبَّتْ حاملوها من مروياتهم، والإقلال من الرواية مظنة عدم الوقوع في الخطأ، ولهذا أمر به رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وهذا ما رآه ابن عبد البر والخطيب البغدادي وغيرهما من أئمة الحديث(90). قال محمد عجاج: "وإليه أَذْهَبُ، وبه أقول، فالصحابة لم يزهدوا في السُنَّةِ، بل كان لهم الفضل الأول في المحافظة عليها"(91).

ويتبيّن من العرض السابق أنّ عمر رضي الله عنه قام بأمرين اثنين، الأول منهما: الطلب من الصحابة الإقلال من رواية الحديث، والثاني منهما، جمع الصحابة رضي الله عنهم في المدينة ليكونوا قريبين منه، وهذان الأمران كان لهما الأثر الواضح في عدم التوسع في الرواية، وعدم رواية الصحابي لكل ما تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلّم ولكل ما حفظ من حديثه.

وبخصوص عثمان بن عفّان رَضِيَ اللهُ، فقد رُوِيَ عَنْهُ أنه سارَ عَلَى منهجِ عمرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فمنع الإكثار من الرواية، وفي هذا يقولُ مَحْمُود بْنُ لَبِيدٍ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: (لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يَرْوِي حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَسْمِعْ بِهِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَلاَ عَهْدِ عُمَرَ) (92).

وهذه الضوابط التي وضعها الخلفاء الراشدون وساروا عليها قيّدت رواية الحديث، ولم تسمح برواية الأحاديث بصورة فيها التوسع والتساهل، لأن ما يُنقَل دين ويجب التثبت ممّا يُروى، ويعدّ موقف الخلفاء الراشدين من رواية الحديث سببًا من أسباب الإقلال من الرواية، وسببًا من أسباب رواية آحاد الصحابة للأحاديث التي صدرت في جمع منهم.

المطلب الخامس

أثر الوفاة المبكرة لبعض الصحابة في رواية آحاد الصّحابة

لم يكن الصّحابة في الرّواية قسمًا واحدًا بل كانوا أقسامًا متعدّدة: فمنهم من تحمّل الحديث وأدّاه، ومنهم من تحمّل الحديث ولم يؤدّ منه شيئًا بسبب وفاته في حياة النبي صلى الله عليه وسلّم، وهناك قسم ثالث كانت وفاتهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلّم بمدّة يسيرة، فلم يحتج الناس إليهم لقرب العهد برسول الله صلى الله عليه وسلّم.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الأَسْلَمِيُّ: "إِنَّمَا قَلَّتِ الرِّوَايَةُ عَنِ الأَكَابِرِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَنَّهُمْ هَلَكُوا قَبْلَ أَنْ يُحْتَاجَ إِلَيْهِمْ"(93).

وقال ابن سعد: "وَكُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانُوا أَئِمَّةً يُقْتَدَى بِهِمْ وَيُحْفَظُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ وَيُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ. وَسَمِعُوا أَحَادِيثَ فَأَدَّوْهَا فَكَانَ الأَكَابِرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَقَلَّ حَدِيثًا عَنْهُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَسَعِيدِ بْن زَيْدِ بْن عَمْرو بْن نُفَيْلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأُسَيْدِ بْنِ الْحُضَيْرِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَنُظَرَائِهِمْ، فَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ مِنْ كَثْرَةِ الْحَدِيثِ مِثْلُ مَا جَاءَ عن الأحداث من أصحاب رسول الله"(94).

وذكر ابن سعد أنّ كثيرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مضوا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ بِعِلْمِهِ، لَمْ يُؤْثَرْ عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَلَمْ يُحْتَجْ إِلَيْهِ لِكَثْرَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(95).

(90) الخطيب، محمد عجاج، السنّة قبل التدوين، ص105، بتصرّف.

(91) المرجع السابق،.

(92) الكعبي، عبد الله بن أحمد، قبول الأخبار ومعرفة الرجال، باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلّم، ج1، ص117.

(93) ابن سعد، الطبقات الكبرى ط العلمية، ج2، ص286.

(94) المرجع السابق، ص287.

(95) المرجع السابق، بتصرف يسير.

وقال في موضع آخر: " وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا وَلَعَلَّهُ أَكْثَرُ لَهُ صُحْبَةً وَمُجَالَسَةً وَسَمَاعًا مِنَ الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ، وَلَكِنَّا حَمَلَنَا الأَمْرَ فِي ذَلِكَ مِنْهُمْ عَلَى التَّوَقِّي فِي الْحَدِيثِ أَوْ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُحْتَجْ إِلَيْهِ لِكَثْرَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى الاشْتِغَالِ بِالْعِبَادَةِ وَالأَسْفَارِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى مَضَوْا وَلَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ"[96].

ولهذا يظهر أن الذي اشتغل برواية الحديث من الصحابة هو من تأخر به العصر بعد الفتوحات الإسلامية، وبعد استقرار المسلمين في البلاد المفتوحة، حيث احتاج الناس إلى علمهم، وقصدوهم للفتوى وتلقي الحديث، ولعل البدء برواية الحديث وتدريسه، وعقد حلقات خاصة به، كان بعد وفاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان على يد أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عنه بدليل قوله: (لَقَدْ حَدَّثْتُكُمْ بِأَحَادِيثَ، لَوْ حَدَّثْتُ بِهَا فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ لَضَرَبَنِي عُمَرُ بِالدِّرَّةِ) [97]، وقد ذكر مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أنّ أَبَا هُرَيْرَةَ كان يعقد مجلس التحديث كل خميس[98]، وكان له مجالس أخرى يجتمع فيها الناس ليسمعوا حديثه، فعَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: "تَوَاعَدَ النَّاسُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي قُبَّةً مِنْ قِبَابِ مُعَاوِيَةَ وَاجْتَمَعُوا فِيهَا فَقَامَ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحُوا"[99].

والصحابة الذين لم يحتج الناس إلى علمهم بسبب تقدّم وفاتهم أو لقرب وفاتهم من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلّم؛ كل ذلك كان سببًا من أسباب رواية آحاد الصحابة للأحاديث التي صدرت في جموعهم.

المطلب السادس

أثر أداء الحديث في مناسبة تستدعيه في رواية آحاد الصحابة

تَفاوَتَ الصحابة في مقدار روايتهم للحديث ما بين مقلٍّ ومكثر، ولا يعني من قلّت روايته أنه لم يكن يعلم من الحديث إلا ما رواه، فإنّ الصحابة ما كانوا يروون الحديث إلا في مناسبة تستدعيه، إذ لم يكن همهم ولا قصدهم الاشتغال بالرواية وحدها[100]، وإنما كان قصدهم الأول هو التطبيق والعمل، والأخذ بالسنة في قضاياهم، وفي حياتهم الشخصية والاجتماعية، ولهذا فإنّ المدقق في الأحاديث الشريفة يجد الكثير منها لم يروها الصحابة في مجالس خاصة بالتحديث، وإنما رووها في مناسبات استدعت روايتها، كأن يكون الحديث جوابًا عن سؤال، أو دليلا لحكم شرعي، أو فتوى لمستفتٍ، أو سؤالًا عن حكم مسألة حادثة.

ونجد بعض المكثرين في الفتوى من الصحابة لم يكثروا من رواية الحديث ولم يشتغلوا بها، ليس لقلة علمهم بالحديث، أو قلة تحمّلهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، بل لحرصهم على التطبيق والعمل، وجعلهم السنّة هي الأساس الذي تقوم عليه فتاواهم وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحُوا بِذلك[101]. ومن الأمثلة على ذلك:

1. ما رواه عَبْدُ اللهِ بْنُ عُكَيْمٍ، قَالَ: (كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَاسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ، فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ[102] بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي أُخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ) [103].

---

(96) المرجع السابق،

(97) عبد المجيد، عبد المجيد محمود، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري ، ص145، بتصرف.

(98) عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ كُلَّ خَمِيسٍ فَيُحَدِّثُهُمْ).

انظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، باب مَنْ كَانَ يَعْقِدُ الْمَجْلِسَ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ، ج2، ص57.

(99) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج2، ص58؛ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج67، ص341.

(100) عبد المجيد، عبد المجيد محمود، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، ص144، بتصرّف.

(101) المرجع السابق، ص145، بتصرّف.

(102) الدِهْقَانُ: هو زَعِيمُ فَلَّاحِي الْعَجَمِ أو زَعِيمُ الْقَرْيَةِ وَرَئِيسُهَا. (النووي، شرح صحيح مسلم، ج14، ص35).

(103) مسلم، المسند الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة، ج3، ص1637، ح2067.

وفي رواية عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فَاسْتَسْقَى فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ، فَلَمَّا وَضَعَ القَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَيْنِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَمْ أَفْعَلْ هَذَا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لاَ تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَلاَ الدِّيبَاجَ، وَلاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ) [104].

فحذيفة رضي الله عنه روى الحديث؛ بسبب الرجل الأعجمي الذي سقاه في إناء من فضّة، وكان قد نهاه عن السقيا فيه أكثر من مرّة، فذكر حذيفة سبب إيراد الحديث، لبيان نهي الرسول الله صلى الله عليه وسلّم عن الشرب في آنية الذهب والفضّة.

قال النووي: "وَسَبَبِ فِعْلِهِ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَإِنَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ) أَيْ إِنَّ الْكُفَّارَ إِنَّمَا يَحْصُلُ لَهُمْ ذَلِكَ فِي الدنيا وأما الآخرة فمالهم فِيهَا مِنْ نَصِيبٍ، وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَلَهُمْ فِي الجنة الحرير والذهب، وما لاعين رأت ولا أذن سمعت، ولاخطر عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ" [105].

2. وروى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ» ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، ... الحديث) [106].

فهذا الحديث كان سبب روايته هو سؤال يحيى بن يعمر وصاحبه عن الفرقة التي ظهرت بالبصرة، والتي تزعم أن لا قدر وأنّ الأمر أنف، فكان الجواب ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن أبيه من حديث جبريل عليه السلام المشهور، وكان تبرّي ابن عمر منهم، وبيان أنّ أعمالهم لن تقبل منهم.

3. وعَنْ خَيْثَمَةَ بنِ عبد الرّحمنِ الجُعفي، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ[107] لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ)[108].

وسبب إيراد هذا الحديث؛ هو التأخر في إطعام الرقيق أو حبس القوت عنهم، ولهذا كان أمره رضي الله عنه للمسؤول عن ذلك بإعطائهم قوتهم وعدم حبسه، ثمّ كان استشهاده بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلّم الذي يبيّن إثم من يحبس القوت ويمنعه عن هذه الطائفة من الناس.

وقد ذكر الأثيوبي في معنى الحديث؛ أنّه لو لم يكن للشخص ذنب غير منعه مملوكه قوته، لكفاه ذلك إثمًا يوجب له دخول النار[109].

(104) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضّض، ج7، ص77، ح5426.

(105) النووي، شرح صحيح مسلم، ج14، ص36.

(106) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر، ج1، ص36، ح8.

(107) القهرمان: كلمة فارسية، تطلق على الخازن والوكيل الحافظ لما تَحْتَ يَدِهِ وَالْقَائِمُ بحوائج الإنسان. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج4، ص129؛ وابن منظور، لسان العرب، ج12، ص496؛ والزبيدي، تاج العروس، ج33، ص322.

(108) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الزّكاة، بَاب فضل النفقة على العيال والمملوك، ج2، ص692، ح996.

(109) الإتيوبي الولوي، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، ج19، ص254.

المطلب السّابع

علاقة تجزئة الحديث الطويل برواية آحاد الصحابة

كان النبي صلى الله عليه وسلّم يحدّث أحيانًا بالحديث الطويل، وكان الصحابة رضي الله عنهم لا ينقلونه بطوله وتمامه، بل كانوا ينقلون أجزاء منه؛ إمّا اقتصارا على ما يوافق مناسبة التحديث، أو اقتصارًا على ما تم حفظه من الحديث، وذلك لاعتماد أكثرهم على حفظ الصدر، ويوضّح هذا ويبيّنه ما يرد في الرّوايات من عبارات تدل على أنّ الصحابي حدث ببعض الحديث ولم يحدّث به بتمامه، ومن الأمثلة الموضّحة لذلك:

1. ما رَواهُ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَّالِ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ: " يَأْتِي الدَّجَّالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ المَدِينَةِ، بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ، الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي اليَوْمَ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَقْتُلُهُ فَلاَ أُسَلَّطُ عَلَيْهِ) [110].

ففي هذا الحديث يبيّن أبو سعيد رضي الله عنه أنّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم حدّثهم بحديث طويل عن الدّجال، ثمّ قال: (فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ)، مبينًا بهذه العبارة أن ما رواه هو بعض الحديث وليس الحديث بطوله، والجزء الذي رواه أبو سعيد يخصّ توجّه الدّجال إلى المدينة المنوّرة، وما يكون من خروج أهلها إليه، ومن بينهم رجل مؤمن هو من خير الناس يومئذٍ، تكون له قصّة مع الدّجال.

وبخصوص أحاديث الدجال فهي ليست بالقليلة وجاءت من طرق جماعة من الصحابة، وقد وجدت بعض الروايات قريبة من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من حيث توجهه إلى المدينة ومكة، وعدم قدرته على دخولهما، وقد رواها عدد من الصحابة منهم: أبو هريرة، وحذيفة بن اليمان، وأنس بن مالك، والنواس بن سمعان، وأبو بكرة رضي الله عنهم أجمعين.

وحديث أبي سعيد الخدري الذي قال فيه: (فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ) هو من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنه، وقد جاء الحديث برواية أطول من طريق أبي الوذّاك، عن أبي سعيد رضي الله عنه، وفيها يقول: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ[111] –مَسَالِحُ الدَّجَّالِ– فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ[112]، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ " فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ) [113].

---

(110) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب، باب، ج3، ص22، ح1882؛ ومسلم، المسند الصحيح، كتاب الفتن وأشراط السّاعة، باب في صفة الدّجال وتحريم المدينة عليه، ج4، ص2256، ح2938.

(111) المسالح: جمع مسلحة بِفَتْح الْمِيم وَاللَّام وهم الْقَوْم يعدون بِالسِّلَاحِ فِي طرف الثغر. (القاضي عياض، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، ج2، ص217).

(112) الشَّبْحُ: مَدُّك الشيءَ بَيْنَ أَوتاد، أَو الرجلَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ. (ابن منظور، لسان العرب، ج2، ص494).

(113) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الفتن وأشراط السّاعة، باب في صفة الدّجال وتحريم المدينة عليه، ج4، ص2256، ح2938.

2. وَعَن أَبِي موسَى الأَشْعَرِي رضَيَ اللهُ عنهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ عَامَ الْفَتْحِ، عَلَى دَرَجَةِ الْكَعْبَةِ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ: بَعْدَ أَنْ أَثْنَى عَلَى اللَّهِ، أَنْ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُلُّ حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، يَدُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَلَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَدِيَةُ الْكَافِرِ كَنِصْفِ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، أَلَا وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَنَبَ وَلَا جَلَبَ، وَتُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ فِي دِيَارِهِمْ، يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَقْصَاهُمْ)[114].

وهذا الحديث كما بيّن أبو موسى رضي الله عنه كان خطبة للنبي صلى الله عليه وسلّم على درجة الكعبة عام الفتح، وفيه بيّن الرسول صلى الله عليه وسلّم أحكامًا كثيرة، ذكر أبو موسى بعضها، وعبّر عن ذلك بقوله: (فَكَانَ فِيمَا قَالَ)، وهذه العبارة تدل على أمانة الصحابة ودقتهم فيما ينقلون من حديث.

3. وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: (شَهِدَتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ قَوْلًا كَثِيرًا حَسَنًا جَمِيلًا، فَكَانَ فِيمَا قَالَ: مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَهُ مِثْلُ الَّذِي لَنَا، وَعَلَيْهِ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَا، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَلَهُ أَجْرُهُ، وَلَهُ مِثْلُ الَّذِي لَنَا وَعَلَيْهِ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَا)[115].

وهذا الحديث الذي يرويه أبو أمامة رضي الله عنه، والذي يذكر فيه سماعه خطبة النبي صلى الله عليه وسلّم عام حجّة الوداع التي اشتملت على أمور كثيرة حسنة وجميلة، يعرض لجزء يسير منها يخص أجر من أسلم من أهل الكتاب، ويبشره بمضاعفة أجره، وهذا المعنى يؤيّده قول الله تعالى: {وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ (53) أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} [القصص: 53، 54].

والشق الثاني من الحديث يخص من أسلم من المشركين، حيث بيّن النبي صلى الله عليه وسلّم أن للمشرك أجره، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن المراد أجر أعماله الحسنة قبل إسلامه.

قال ابن بطّال: "قال بعض أهل العلم: معنى هذا الحديث أن كل مشرك أسلم أنه يكتب له أجر كل خير عمله قبل إسلامه، ولا يكتب عليه بشيء من سيئاته، لأن الإسلام يهدم ما قبله من الشرك"[116].

وقال الشوكاني في التعليق على قوله صلى الله عليه وسلّم لحكيم بن حزام (أَسْلَمْت عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ) : "فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا فَعَلَهُ الْكَافِرُ حَالَ كُفْرِهِ مِنْ الْقُرَبِ يُكْتَبُ لَهُ إذَا أَسْلَمَ فَيَكُونُ هَذَا الْحَدِيثُ مُخَصِّصًا لِحَدِيثِ: (الْإِسْلَامُ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ)"[117].

وبخصوص علاقة الحديث الطويل برواية الآحاد، فإنّ حفظ الحديث الطويل يصعب حفظه بطوله، ولهذا يكون حفظ بعضه دون بعض، وقد تقدّمت عبارة بعض الصحابة في تحديثهم بالحديث: (فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ)، (فَكَانَ فِيمَا قَالَ)، وهذا يعني أن الحديث لم يروه الصحابي بتمامه، بل روى جزءًا أو أجزاء منه، ويعني أنّ الحديث لمن أراد معرفته كاملًا أن لا يقتصر على رواية واحد من الصحابة بل ينظر في رواية صحابة آخرين، وهذا يفيد أن الحديث رواه آحاد من الصحابة.

ويضاف إلى ما تقدّم أن الحديث الطويل يحفظه بعض من سمعه وينساه بعضهم، ويوضح ذلك ما رواه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَآهُ عَرَفَهُ)[118].

(114) أحمد، المسند، ج11، ص587، ح7012.

(115) أحمد، المسند، ج36، ص570، ح22234.

(116) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج3، ص437.

(117) الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ج6، ص96.

(118) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام السّاعة، ج4، ص2217، ح2891.

وعلق القرطبي على قول حذيفة فذكر أنّ الظاهر من كلامه أنّه أراد أنّ النبي صلى الله عليه وسلّم ما ترك شيئًا يكون إلى قيام الساعة إلا حدث به في ذلك المقام، وهذا المقام المذكور في هذا الحديث هو اليوم الذي أخبر عنه أبو زيد عمرو بن أخطب المذكور بعد[119].

وروى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا صَلَاةَ العَصْرِ بِنَهَارٍ ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ: إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ» وَكَانَ فِيمَا قَالَ: أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ» قَالَ: فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهِبْنَا، فَكَانَ فِيمَا قَالَ: أَلَا إِنَّهُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَلَا غَدْرَةَ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ إِمَامٍ عَامَّةٍ يُرْكَزُ لِوَاؤُهُ عِنْدَ اسْتِهِ» فَكَانَ فِيمَا حَفِظْنَا يَوْمَئِذٍ: أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، فَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمُ البَطِيءَ الغَضَبِ سَرِيعَ الفَيْءِ، وَمِنْهُمْ سَرِيعُ الغَضَبِ سَرِيعُ الفَيْءِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ سَرِيعَ الغَضَبِ بَطِيءَ الفَيْءِ، أَلَا وَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الغَضَبِ سَرِيعُ الفَيْءِ، أَلَا وَشَرُّهُمْ سَرِيعُ الغَضَبِ بَطِيءُ الفَيْءِ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ حَسَنَ القَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّئُ القَضَاءِ حَسَنُ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ حَسَنُ القَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمُ السَّيِّئَ القَضَاءِ السَّيِّئَ الطَّلَبِ، أَلَا وَخَيْرُهُمُ الحَسَنُ القَضَاءِ الحَسَنُ الطَّلَبِ، أَلَا وَشَرُّهُمْ سَيِّئُ القَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، أَلَا وَإِنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَمَا رَأَيْتُمْ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ، فَمَنْ أَحَسَّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَلْصَقْ بِالأَرْضِ. قَالَ: وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ).

رواه الترمذي وقال: "وَفِي البَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ، وَأَبِي مَرْيَمَ، وَأَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ، وَالمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ"[120].

قال القرطبي معلقًا على حديث أبي سعيد الخدري: "فظاهر هذا أن هذا المقام كان من بعد العصر لا قبل ذلك، ويجوز أن يكون كانت الخطبة من بعد صلاة الصبح إلى غروب الشمس، كما في حديث أبي زيد، واقتصر أبو سعيد في الذكر على ما بعد العصر، وفيه بعد"[121].

وبخصوص قول الترمذي: "وَفِي البَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ، وَأَبِي مَرْيَمَ، وَأَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ، وَالمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ"، فتخريج حديثهم على النحو الاتي:

1. حديث حذيفة أخرجه مسلم وقد تقدّم قبل حديث أبي سعيد.

2. وحديث أَبِي زَيْدٍ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبَ: (صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا)[122].

(119) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج7، ص220، بتصرف يسير.

(120) الترمذي، السنن، أبواب الفتن، بَابُ مَا جَاءَ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، ج4، ص483، ح2892.

(121) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج7، ص220-221.

(122) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام السّاعة، ج4، ص2217، ح2892.

3. وَحديثُ أَبِي مَرْيَمَ السَّلُولِيّ مالِكِ بنِ رَبيعة: (كُنَّا مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَتَوَضَّأُوا وَصَلُّوا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقَامَ بِلَالٌ، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ حَدَّثَنَا بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ)[123].

4. وحديث المغيرة بن شعبة: (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما، فأخبرنا بما يكون في أمته إلى يوم القيامة، وعاه من وعاه، وَنَسيهُ من نَسيهُ)[124].

ونجد في أغلب الروايات السابقة قول الصحابة الذين تلقوا الحديث: (حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ)، وفي رواية المغيرة بن شعبة قوله (وعاه من وعاه، ونسيه من نسيه). وهذا يدل على أن قسمًا من الصّحابة حفظ الحديث وقسمًا آخر نسيه، ولا يعني أنّ من حفظه رواه، ولا يعني أنّ من رواه أدّاه بتمامه، بدليل قول أبي سعيد الخدري في روايته (وَكَانَ فِيمَا قَالَ)

وقول أبي زيد بن عمرو: (فأعلمنا أحفظنا)، يدل على أنّ الصحابة لم يكونوا في الحفظ سواء، وأنّ بعضهم حفظ وبعضهم لم يحفظ.

وأخيرًا نجد عدد من روى هذا الحديث من الصحابة خمسة، وهم بهذا العدد يمثلون آحادًا من الصحابة، ولا يمثلون جمعًا منهم، والحديث كما رأينا كان خطبة خطب بها النبي صلى الله عليه وسلّم في صحابته.

الخاتمـــــة

بعد الانتهاء من عرض المادة العلمية وتحليلها ومناقشتها، يمكن عرض الاستنتاجات التي توصّلت إليها الدراسة، وهي على النّحو الآتي:

1. تبيّن من الدراسة أنّ السائد في رواية الحديث زمن الصحابة رضي الله عنهم هي رواية الآحاد، وأنّه لم يُنقَل إلينا رواية جمع من الصحابة لحديث ما إلا بصورة نادرة جدًا.

2. مبدأ التثبت من الحديث الذي وضعه الخلفاء الراشدون عمل على ضبط ما نُقِل من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وحافظ على سلامة السنّة ونقائها.

3. كانت عناية الصحابة بتطبيق السنّة والعمل بها أكثر من عنايتهم بروايتها، حيث إنّ الأصل في تعاليم الإسلام وتشريعاته هو التطبيق والعمل، وليس الحفظ المجرّد.

4. مقصد عمر رضي الله عنه من نهيه الصحابة عن الإكثار من رواية الحديث هو دفعهم للعمل بالسنّة وتطبيقها وعدم الاتكال على حفظها وروايتها.

5. من أسباب إقلال الصحابة من رواية الحديث؛ تهيب بعضهم من الخطأ في نقل الحديث، وخوفهم من التقول على رسول الله صلى الله عليه وسلّم بالزيادة أو النقص، والذي عدّه بعضهم من صور الكذب عليه صلى الله عليه وسلّم.

6. كان الأكابر من الصحابة أقل حديثًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم من غيرهم، وسبب ذلك أنهم ماتوا قبل أن يحتاج الناس إلى علمهم، وانشغال بعضهم بأمور السياسة والجهاد.

7. أكثر الصحابة كانت روايتهم للحديث في مناسبة تستدعيه وليس في مجلس يعقد للتحديث، ولم يكن الذي يعقد مجلسًا لذلك إلا العدد القليل ممن عُرِف بكثرة الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم.

8. بعض الصحابة ربما اقتصر في بعض الأحاديث التي تحمّلها على تطبيقها والعمل بها دون روايتها.

---

(123) رواه ابن أبي عاصم، والطبراني واللفظ له:

انظر: الآحاد والمثاني، ج3، ص181، ح1510؛ والمعجم الكبير، ج19، ص274، ح601.

(124) رواه أحمد والطبراني واللفظ لأحمد:

انظر: أحمد، المسند، ج30، ص162، ح18224؛ والمعجم الكبير، ج20، ص441، ح1077.

9. طول الحديث كان سببًا من أسباب رواية آحاد الصحابة له، وذلك لاقتصار كل صحابي على رواية جزء منه بسبب طوله.

التوصيات:

1. أوصي بعمل الدراسات الخاصّة بالصحابة ومروياتهم، وأقسامهم في تلقي الحديث وأدائه.
2. أوصي بالبحث في تاريخ السنّة زمن النبي صلى الله عليه وسلّم وزمن الصحابة.

المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

الآمدي، أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمّد بن سالم الثعلبي، *الإحكام في أصول الأحكام*، تحقيق عبد الرازق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، (د. ط).

الإتيوبي الولوي، محمد بن علي بن آدم بن موسى، (1436هـ)، *البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجّاج*، دار ابن الجوزي، ط1.

ابن الأثير الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمّد بن محمّد، (1399هـ)، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، أبو السعادات المبارك بن محمد ابن محمد الشيباني، تحقيق طاهر الزّاوي ومحمود الطّناحي، المكتبة العلمية، بيروت، (د. ط).

أحمد بن محمّد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، (1421هـ)، *المسند*، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، (1422هـ)، *الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلّم وسننه وأيامه*، تحقيق محمد بن زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط1.

ابن بطّال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، (1423هـ)، *شرح صحيح البخاري*، تحقيق ياسر بن إبراهيم، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، الرياض، ط2.

ابن بلبان الفارسي، الأمير علاء الدين بن علي، (1408هـ)، *الإحسان في تقريب صحيح ابن حبّان*، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1.

البهنساوي، سالم، (1409هـ)، *السنة المفترى عليها*، دار الوفاء، القاهرة – ودار البحوث العلمية، الكويت، ط3.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، (1437هـ)، *المدخل إلى علم السنن*، تحقيق محمد عوامة، دار اليسر للنشر، القاهرة – ودار المنهاج للنشر، بيروت، ط1.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضّحاك، (1395هـ)، *السنن*، تحقيق أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وابراهيم عطوة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، (1403هـ)، *التعريفات*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

الجزائري، طاهر بن صالح بن أحمد السمعوني، (1416هـ)، *توجيه النظر إلى أصول الأثر*، تحقيق عبد الفتاد أبو غدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمّد، *كشف المشكل من حديث الصحيحين*، تحقيق علي البواب، دار الوطن، الرياض، (د. ط).

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، (1941)، *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*، مكتبة المثنى، بغداد، (د. ط).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (1379هـ)، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، طبعة مصورة عن طبعة محب الدين الخطيب، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وتعليق عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت، (د. ط).

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن عبد الله الظاهري الأندلسي، *أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد*، تحقيق مُسعد بن عبد الحميد السّعدني، مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، *الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع*، تحقيق محمود الطّحان، مكتبة المعارف، الرّياض.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، *شرف أصحاب الحديث*، تحقيق محمد سعيد أوغلي، دار إحياء السنّة النّبويّة، أنقرة، (د. ط).

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، *الكفاية في علم الرّواية*، تحقيق أبي عبد الله السورقي وآخر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (د. ط).

الخطيب، محمّد عجاج بن محمّد تميم بن صالح، (1400هـ)، *السنّة قبل التدوين*، دار الفكر لطباعة والنشر، بيروت، ط3.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني، *السنن*، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا– لبنان.

الذهبي، أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان، (1419هـ)، *تذكرة الحفاظ*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن الحسن التيمي، (1420هـ)، *التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3.

الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق، *تاج العروس من جواهر القاموس*، دار الهداية ، اتحاد الناشرين السوريين.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، *الفائق في غريب الحديث والأثر*، تحقيق علي البجاوي وآخر، دار المعرفة، لبنان، ط2، (د. ت).

السباعي، مصطفى بن حسني، (1402هـ)، *السنّة ومكانتها في التشريع*، المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت، ط3.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، (1410هـ)، *الطبقات الكبرى*، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمّد بن عبد الجبار التميمي، (1418هـ)، *قواطع الأدلة في الأصول*، تحقيق محمّد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

السنيكي، أبو يحيى زكريا بن محمّد، (1422هـ)، *فتح الباقي بشرح ألفية العراقي*، تحقيق عبد اللطيف هميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (1394هـ)، *الإتقان في علوم القرآن*، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ط).

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي، (1358هـ)، *الرسالة*، تحقيق أحمد شاكر، نكتبة الحلبي، مصر، ط1.

أبو شامة، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، (1403هـ)، *مختصر المؤمّل في الردّ إلى الأمر الأول*، تحقيق صلاح الدين مقبول، مكتبة الصحوة الإسلامية، الكويت، (د. ط).

الشوكاني، محمد بن علي بن محمّد بن عبد الله اليمني، (1319هـ)، *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*، تحقيق أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي ، ط1.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمّد بن عبد الله اليمني، (1413هـ)، *نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار*، تحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (1405هـ)، *مسند الشاميين*، تحقيق حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (1415هـ)، *المعجم الكبير*، تحقيق حمدي السّلفي، دار الصميدعي، الرياض، ط1.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمّد بن سلامة الأزدي المصري، (1415هـ)، *شرح مشكل الآثار*، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1.

ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو الضّحاك الشيباني، (1411هـ)، *الآحاد والمثاني*، تحقيق باسم الجوابرة، دار الرّاية، الرياض، ط1.

ابن عبد البر، أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمّد، (1387هـ)، *التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد*، تحقيق مصطفى العلوي وآخر، وزارة الأوقاف، المغرب.

ابن عبد البر، أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمّد، (1414هـ)، *جامع بيان العلم وفضله*، تحقيق أبي الشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1.

ابن عبد البر، أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمّد، (1421هـ)، *الاستذكار*، تحقيق سالم عطا وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

عبد المجيد، عبد المجيد محمود، (1399هـ)، *الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري*، مكتبة الخانجي، مصر.

عتر، نور الدين محمد الحلبي، (1414هـ)، *علوم القرآن*، مطبعة الصباح، دمشق، ط1.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، (1415هـ)، *تاريخ دمشق*، تحقيق عمرو العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر، (د. ط).

العظيم آبادي، أبو عبد الرحمن محمد أشرف بن أمير بن علي (1415هـ)، *عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.

العوني، حاتم بن عارف بن ناصر، (1416هـ)، *المنهج المقترح لفهم المصطلح*، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.

العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، دار إحياء التراث، بيروت، (د. ط).

الفيروز آبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب، (1426هـ)، *القاموس المحيط*، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8.

القاري، أبو الحسن علي بن سلطان بن محمد، *شرح نخبة الفكر الهروي*، تحقيق محمد نزار تميم وأخيه هيثم، دار الأرقم، بيروت، (د. ط).

القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي، *مشارق الأنوار على صحاح الآثار*، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د. ط).

ابن قتيبة الدِّينَوَرِي، أبو محمد عبد الله ين مسلم، (1419هـ)، *تأويل مختلف الحديث*، المكتب الإسلامي – مؤسسة الإشراق، ط2.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمّد عبد الله بن مجمّد بن أحمد، (1423هـ)، *روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه*، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، ط2.

القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، (1393هـ)، *شرح تنقيح الفصول*، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنيّة، ط1.

القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم، (1417هـ)، *المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم*، تحقيق محيي الدين مستو وآخرين، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق، ط1.

قطان، مناع بن خليل، (1421هـ)، *مباحث في علوم القرآن*، دار المعارف للنشر، ط3.

القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري، *صبح الأعشى في صناعة الإنشاء*، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ط).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، (1416هـ)، *هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى*، تحقيق محمد الحاج، دار القلم – ودار الشامية، جدّة، ط1.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، (1411هـ)، *مسند الفاروق عمر وأقواله على أبواب العلم*، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، المنصورة – مصر، ط1.

كحالة، عمر رضا، (د. ت)، *معجم المؤلفين*، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط).

الكعبي، أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي، (1421هـ)، *قبول الأخبار ومعرفة الرجال*، تحقيق الحسيني بن عمر، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، *السنن*، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، (د. ط).

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الصبحي، (1406هـ)، *الموطّأ*، تخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط).

ابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي، *الزهد*، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ط).

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم*، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط).

معمر بن راشد الأزدي مولاهم أو عروة البصري، (1403هـ)، *الجامع (ملحق بمصنف عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي*، المجلس العلمي، باكستان، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط2.

المناوي، محمد (عبد الرؤوف) بن تاج العرفين بن علي بن زين العابدين، (1410هـ)، *التوقيف على مهمات التعاريف*، عالم الكتب، القاهره، ط1.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، (1414هـ)، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، ط3.

ابن النجار الحنبلي، أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، (1418هـ)، *شرح الكوكب المنير (مختصر التحرير في أصول الفقه)*، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، (1392هـ)، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2.

ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، (1995م)، معجم *البلدان*، دار صادر، بيروت، ط2.

ثانياً: قائمة المراجع المرومنة:

Abn bttal, 'abu alhasan ealiin bin khalaf bin eabd almaliki, (1423 AH), ***sharh sahih albukhari,*** (In Arabic),tahqiq yasir bin 'iibrahima, sharh sahih albukhari, maktabat alrushdi, alrayada, Second Edition.

Abn eabd albar, 'abu eamrw yusif bin eabd allh bin mhmmd, (1387 AH), ***altamhid lima fi almwtta min almaeani wal'asanidi,*** (In Arabic), tahqiq mustafaa alealawi wakhir, wizarat al'awqaf, almaghribi.

Abn eabd albar, 'abu eamriw yusif bin eabd allh bin mhmmd, (1414 AH), ***jamie bayan alealm wafadluhu,*** (In Arabic), tahqiq 'abi alshabaal alzuhiri, dar abn aljuzi, alsueudiati, 1st edition.

Abn eabd albar, 'abu eamrw yusif bin eabd allh bin mhmmd, (1421 AH), ***aliastidhkari,*** (In Arabic), tahqiq salim eata wakhara, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1st edition.

Abn easakri, 'abu alqasim ealiin bin alhasan bn habat allah, (1415 AH), ***tarikh dimashqa,*** (In Arabic), tahqiq eamrinw aleumrui, dar alfikr liltibaeat walnashri.

Abn manzurin, 'abu alfadl muhamad bin makram bin eulay, (1414 AH), ***lisan alearabi,*** (In Arabic), dar sadir, bayrut, Third edition.

Abn qiam aljawziati, muhamad bin 'abi bakr bin 'ayuwb bin saedu, (1416 AH), ***hidayat alhayaraa fi 'ajwibat alyahud walnasaraa,*** (In Arabic), tahqiq muhamad alhaji, dar alqalam - wadar alshaamiati, jddt, 1st edition.

Abn qutaybat alddinawari, 'abu muhamad eabd allah yin muslimi, (1419 AH), ***tawil mukhtalif alhadithi,*** (In Arabic), almaktab al'iislamiu - muasasat al'iishraqi, Second Edition.

Abu dawud, sulayman bin al'asheath bin 'iishaq bin bashir alsajistani, ***alsanan,*** (In Arabic), tahqiq muhyi aldiyn eabd alhamidi, almaktabat aleasriatu, sayda- lubnan.

Abu shamat, 'abu alqasim eabd alrahman bin 'iismaeil almaqdisi, (1403 AH), ***mukhtasar almwmml fi alrd 'iilaa al'amr al'awala,*** (In Arabic), tahqiq salah aldiyn maqbula, maktabat alsahwat al'iislamiati, alkuaytu.

Ahmad bin mhmmd bin hanbal 'abu eabd allah alshaybani, (1421 AH), ***almusandi,*** (In Arabic), tahqiq shueayb al'arnawuwt wakhrun, muasasat alrisalati, 1st edition.

Aibn 'abi easim, 'abu bakr 'ahmad bin eamriw alddhak alshiybani, (1411 AH), ***alahad walmathani,*** (In Arabic), tahqiq biasm aljawabirati, dar alrrayt, alrayad, 1st edition.

Aibn aljuzi, 'abu alfaraj eabd alrahman bin ealii bin mhmmd, ***kashaf almushkal min hadith alsahihayni,*** tahqiq eali albawabi, dar alwatan, alrayad.

Aibn almubaraki, 'abu eabd alrahman eabd allah bin almubarak alhanzalii, ***alzuhdi,*** (In Arabic), tahqiq habib alrahman al'aezamii, dar alkutub aleilmiati, bayrut.

Aibn alnajaar alhanbali, 'abu albaqa' muhamad bin 'ahmad bin eabd aleaziz alfutuhi, (1418 AH), ***sharah alkawkab almunir (mukhtasar altahrir fi 'usul alfiqhi),*** (In Arabic), tahqiq muhamad alzuhayli wanazih hamad, maktabat aleibikan, Second Edition.

Aibn al'uthir aljuzari, 'abu alsaeadat almubarak bin mhmmd bin mhmmd, (1399 AH), ***alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra, 'abu alsaeadat almubarak bin muhamad aibn muhamad alshshybani,*** (In Arabic), tahqiq tahir alzzawy wamahmud alttnahy, almaktabat aleilmiatu, bayrut.

Aibn balban alfarsi, al'amir eala' aldiyn bin eulay, (1408 AH), ***al'iihsan fi taqrib sahih aibn hbban,*** (In Arabic),tahqiq shueayb al'arnawuwta, muasasat alrisalati, bayrut, 1st edition.

Aibn hajar, 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad aleasqalani, (1379 AH***), fath albari sharh sahih albukhari,*** (In Arabic), tabeat musawaratan ean tabeat muhibi aldiyn alkhatibi, bitarqim muhamad fuad eabd albaqi, wataeliq eabd aleaziz bin bazi, dar almaerifati, bayrut.

Aibn hazma, 'abu muhamad eali bin 'ahmad bin eabd allah alzaahiri al'andilsi, ***'asma' alsahabat wama likuli wahid min aleudadi,*** (In Arabic), tahqiq mused bin eabd alhamid alssedny, maktabat alquran liltabe walnashr waltawzie, alqahirati.

Aibn kathirin, 'abu alfida' 'iismaeil bin eumar alqurashi, (1411 AH), ***musnid alfaruq eumar wa'aqwaluh ealaa 'abwab aleilmi,*** (In Arabic), tahqiq eabd almueti qileiji, dar alwafa'i, almansurat masr, 1st edition.

Aibn majah, 'abu eabd allh muhamad bn yazid alquzwini, ***alsanan,*** (In Arabic), tahqiq muhamad fuaad eabd albaqi, dar 'iihya' alkutub alearabiati.

Aibn qudamat almaqdisi, 'abu mhmmd eabd allh bin mjmmd bin 'ahmadu, (1423 AH), ***rawdat alnaazir wajnat almanazir fi 'usul alfiqh***, (In Arabic), muasasat alrayaan liltibaeat walnashri, Second Edition.

Aibn saedu, 'abu eabd allah muhamad bin saed bin manie alhashimi, (1410 AH), **altabaqat alkubraa,** (In Arabic), tahqiq muhamad eabd alqadir eataa, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1st edition.

Alamdi, 'abu alhasan eali bin 'abi eali bin mhmmd bin salim althaelaby, ***al'iihkam fi 'usul al'ahkami,*** (In Arabic) ,tahqiq eabd alraaziq eafifi, almaktab al'iislamia, bayrut wadimshqa.

Albahnsawi, salima, (1409 AH), ***alsunat almuftaraa ealayha,*** (In Arabic), dar alwafa'i, alqahirat - wadar albuhuth aleilmiati, alkuaytu, Third edition.

Albayhaqi, 'abu bakr 'ahmad bin alhusayn bin ealiin alkharasani, (1437 AH), ***almadkhal 'iilaa eilam alsanan,*** (In Arabic), tahqiq muhamad eawaamatu, dar alyusr lilnashri, alqahirat wadar alminhaj lilnashri, bayrut, 1st edition.

Albukhari, 'abu eabd allah muhamad bin 'iismaeil, (1422 AH), ***aljamie alsahih almusnid almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah ealayh wsllm wasunanah wa'ayaamahu,*** (In Arabic), tahqiq muhamad bin zuhayr bin nasir, dar tawq alnajati, 1st edition.

Aldhahabi, 'abu eabd allh mhmmd bin 'ahmad bin euthman, (1419 AH), ***tadhkirat alhafazi,*** (In Arabic), dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1st edition.

Aleayni, 'abu muhamad mahmud bin 'ahmad bin musaa, ***eumdat alqariy sharh sahih albukhariu***, (In Arabic), dar 'iihya' altarathi, bayrut.

Aleazim abadi, 'abu eabd alrahman muhamad 'ashraf bin 'amir bin eali (1415 AH), ***eawn almaebud sharh sunan 'abi dawud wamaeah hashiat aibn alqimi***, (In Arabic), dar alkutub aleilmiati, bayrut, Second Edition.

Aleuni, hatim bin earif bin nasir, (1416 AH), ***almanhaj almuqtarah lifahm almustalaha***, (In Arabic), dar alhijrat lilnashr waltawziei, alriyad, 1st edition.

Alfayruz abadi, 'abu tahir muhamad bin yaequba, (1426 AH), ***alqamus almuhiti,*** (In Arabic), muasasat alrisalati, bayrut, ta8.

Alitywbi alwaliwi, muhamad bin eali bin adam bin musaa, (1436 AH), ***albahr almuhit althajaj fi sharh sahih al'iimam muslim bin alhjjaj,*** (In Arabic), dar aibn aljuzi, 1st edition.

Aljazayiriu, tahir bin salih bin 'ahmad alsameuni, (1416 AH), ***tawjih alnazar 'iilaa 'usul al'athra***, (In Arabic), tahqiq eabd alfataad 'abu ghddt, maktabat almatbueat al'iislamiati, halba, 1st edition.

Aljirjani, eali bin muhamad bin ealiin alzayn alsharif, (1403 AH), ***altaerifati,*** (In Arabic), dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1st edition.

Alkaebi, 'abu alqasim eabd allh bin 'ahmad bin mahmud albalkhi, (1421 AH), ***qabul al'akhbar wamaerifat alrajali,*** (In Arabic), tahqiq alhusayni bin eumra, dar alkutub alelmyt, bayrut, 1st edition.

Alkhatib albaghdadiu, 'abu bakr 'ahmad bin eali bin thabit bin 'ahmadu, ***aljamie li'akhlaq alraawy wadab alsaamiei,*** (In Arabic), tahqiq mahmud altthan, maktabat almaearifi, alrryad.

Alkhatib albaghdadiu, 'abu bakr 'ahmad bin eali bin thabit bin 'ahmada, ***sharaf 'ashab alhadithi,*** (In Arabic), tahqiq muhamad saeid 'uwghli, dar 'iihya' alsnnt alnnbwyt, 'anqarata.

Alkhatib albaghdadiu, 'abu bakr 'ahmad bin eali bin thabit bin 'ahmad, ***alkifayat fi eilm alrrwayt,*** (In Arabic), tahqiq 'abi eabd allah alsuwrqi wakhir, almaktabat aleilmiati, almadinat almunawarati.

Alkhatib, mhmmd eajaaj bin mhmmd tamim bin salihin, (1400 AH), ***alsnnt qabl altadwini***, (In Arabic), dar alfikr litibaeat walnushri, bayrut, Third edition.

Almanawi, muhamad (eabd alrawuwfa) bin taj aleurfayn bin eali bin zayn aleabidin, (1410 AH), ***altawqif ealaa muhimaat altaearifi,*** (In Arabic), ealim alkutub, alqahirihi, 1st edition.

Alnuwawi, 'abu zakariaa yahyaa bin sharaf, (1392 AH), ***alminhaj sharh sahih muslim yin alhajaju,*** (In Arabic), dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, Second Edition.

Alqadi eiad, eiad bin musaa bin eiad bin eamrw alyahsabi, ***mashariq al'anwar ealaa sihah aluathar,*** (In Arabic), almaktabat aleatiqat wadar altarathi.

Alqalqashandi, 'ahmad bin eali bin 'ahmad alfazari, ***subh al'aeshaa fi sinaeat al'iinsha'i,*** (In Arabic), dar alkutub aleilmiati, bayrut.

Alqarafi, 'abu aleabaas 'ahmad bin 'iidris bin eabd alrahman almalki, (1393 AH), ***sharh tanqih alfusula,*** (In Arabic), tahqiq tah eabd alrawuwf saed, sharikat altibaeat alfnyt, 1st edition.

Alqariy, 'abu alhasan eali bin sultan bin muhamad, ***sharah nukhbat alfikr alhurwy,*** (In Arabic), tahqiq muhamad nizar tamim wa'akhih haythama, dar al'arqamu, bayrut.

Alqurtibi, 'abu aleabaas 'ahmad bin eumar bin 'iibrahim, (1417 AH), ***almifham lima 'ushkil min kitab talkhis muslmin,*** (In Arabic), tahqiq muhyi aldiyn mistu wakhrin, dar abn kathir wadar alkalm altayibi, dimashqa, 1st edition.

Alraazi, 'abu eabd allh muhamad bin alhasan altaymi, (1420 AH), ***altafsir alkabir (mafatih alghib),*** (In Arabic), dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, Third edition.

Alsabaei, mustafaa bin hasni, (1402 AH), ***alsnnt wamakanatuha fi altashriei,*** (In Arabic), almaktab al'iislamia, dimashq wabayrut, Third edition.

Alshaafieii, 'abu eabd allh muhamad bin 'iidris bin aleabaas almatlabii alqurashi, (1358 AH), ***alrisalati,*** (In Arabic), tahqiq 'ahmad shakiri, naktabat alhalbi, masr, 1st edition.

Alshuwkani, muhamad bin eali bin mhmmd bin eabd allah alyamani, (1319 AH***), 'iirshad alfuhul 'iilaa tahqiq alhaqi min eilm al'usulu,*** (In Arabic), tahqiq 'ahmad eazw einayata, dar alkitaab alearabii , 1st edition.

Alshuwkani, muhamad bin eali bin mhmmd bin eabd allah alyamani, (1413 AH), ***nil al'awtar sharh muntaqaa al'akhbari,*** (In Arabic), tahqiq eisam aldiyn alsababiti, dar alhadithi, masr, 1st edition.

Alsimeani, 'abu almuzafar mansur bin mhmmd bin eabd aljabaar altamimi, (1418hi), ***qawatie al'adilat fi al'usuli***, (In Arabic), tahqiq mhmmd hasan alshaafieii, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1st edition.

Alsiniki, 'abu yahyaa zakariaa bin mhmmd, (1422 AH), ***fath albaqi bisharh 'alfiat aleiraqi***, (In Arabic), tahqiq eabd allatif hamim wamahir alfahl, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1st edition.

Alsuyuti, eabd alrahman bin 'abi bakr, (1394hi), ***al'iitqan fi eulum alqurani,*** (In Arabic), tahqiq muhamad 'abu alfadl 'iibrahim, alhayyat almisriat aleamat lilkitabi.

Altabarani, 'abu alqasim sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwb bin mutayr allakhmi alshaami, (1405 AH), ***musnad alshaamiyn,*** (In Arabic), tahqiq hamdi alsalafi, muasasat alrisalati, bayrut, 1st edition.

Altabarani, 'abu alqasim sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwb bin mutayr allakhmi alshaami, (1415 AH), ***almuejam alkabira***, (In Arabic), tahqiq hamdi alsslfy, dar alsamidaei, alrayad, 1st edition.

Altahawi, 'abu jaefar 'ahmad bin mhmmd bin salamat al'azdi almisrii, (1415 AH), ***sharh mushkil aliathar,*** (In Arabic), tahqiq shueayb al'arnawuwta, muasasat alrisalati, 1st edition.

Altirmidhi, 'abu eisaa muhamad bin eisaa bin surat bin musaa bin alddhak, (1395 AH), ***alsanan,*** (In Arabic), tahqiq 'ahmad shakir wamuhamad fuad eabd albaqi wabrahim eatwat, matbaeat mustafaa albabi alhalbi, masr, Second Edition.

Alzamakhshari, 'abu alqasim mahmud bin eamriw bin 'ahmad, ***alfayiq fi ghurayb alhadith wal'athra,*** (In Arabic), tahqiq eali albijawi wakhar, dar almaerifati, lubnan, Second Edition.

Alzubaydi, 'abu alfayd muhamad bin muhamad bin eabd alrazaaqi, ***taj alearus min jawahir alqamus,*** (In Arabic), dar alhidayat , atihad alnaashirin alsuwriiyna.

Eabd almajidi, eabd almajid mahmud, (1399 AH), ***aliatijahat alfiqhiat eind 'ashab alhadith fi alqarn althaalith alhijrii,*** (In Arabic), maktabat alkhanji, masr.

Eatri, nur aldiyn muhamad alhalbi, (1414 AH), ***eulum alqurani,*** (In Arabic), matbaeat alsabahi, dimashqa, 1st edition.

Haji khalifat, mustafaa bin eabd allah katib jilbi alqustantiniu, (1941 AD), ***kashaf alzunun ean 'asamay alkutub walfununa***, (In Arabic), maktabat almuthanaa, baghdad.

Kahalatu, eumar rida, (d. t), ***muejam almualifina,*** (In Arabic), maktabat almuthanaa wadar 'iihya' alturath alearabi, bayrut.

Malik bin 'anas bin malik bin eamir alsubhi, (1406 AH), ***almwtta,*** (In Arabic), takhrij wataeliq muhamad fuaad eabd albaqi, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut.

Mueamar bin rashid al'azdi mawlahum 'aw eirwat albasarii, (1403 AH), ***aljamie (milhaq bimusanaf eabd alrazaaqi***, (In Arabic), tahqiq habib alrahman al'aezami, almajlis alealamaya, bakistan, tawzie almaktab al'iislamii, bayrut, Second Edition.

Muslim bin alhajaaj 'abu alhasan alqushayri alniysaburi, ***almusnid alsahih almukhtasar binafl aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wsllm,*** (In Arabic), tahqiq muhamad fuad eabd albaqi, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut.

Qataan, manaae bin khalila, (1421 AH), ***mabahith fi eulum alqurani,*** (In Arabic), dar almaearif lilnashri, Third edition.

Yaqut alhamawi, 'abu eabd allah yaqut bin eabd allh alruwmi, (1995 AD), ***muejam albildan,*** (In Arabic), dar sadir, bayrut, Second Edition.